التنبيه الواضح على الإشكال الفادح الفاضح للإمام محمد طاهر بن محمد سعيد سنبل المكي المتوفى(١٢١٨هـ)

دراسة وتحقيق

أ.م.د معاذ عبد الستار شعبان

قسم الفقه وأصوله / بغداد

Al-Tanbih Al-Wadih Ala Al-Ishkal Al-Fadeh Al-Fatheh
by Imam Mohammad Tahir Bin Mohammad
Saeed Sonbul Al-Maki
died in (1218 A.H)
:Studying and Investing By

Dr. Assistant Professor
Moathe Abd Al-Satar Shaban Al-Hity
Presidency of the sunni Endowment
College of Great Imam (Allah's mercy for him)
University Dept. Al-Fiqh and Its Assets

ملخص البحث

البحث هو تحقيق ودراسة لمخطوطة فقهية اسمها: (التنبيه الواضح على الاشكال الفادح الفاضح) للإمام محمد طاهر بن محمد سعيد سنبل المكي المتوفى سنة (١٢١٨هـ) وتناول البحث في القسم الاول منه: دراسة حياة المؤلف الشخصية والعلمية، مع وصف النسخ المخطوطة المعتمدة في التحقيق، وبيان منهجي في تحقيقها، وفي القسم الثاني تناولت تحقيق نص المخطوط الذي يتكون من (٤) لوحات، حيث تناولت هذه اللوحات في موضوعها تعقيبا وتصحيحا لمسألة في كتاب (البحر الرائق شرح كنز الدقائق) للإمام زين الدين ابن نجيم المصري في موضوع الحج عن الغير، حيث نقل صاحب البحر الرائق نصوصا عن بعض الكتب الفقهية، والتي منها كتاب (المحيط البرهاني في الفقه النعماني) لبرهان الدين ابن مازة البخاري وفي هذا النص عبارة ساقطة تؤثر على الحكم، ولما تتبع الامام محمد طاهر هذا النص وطابق بين البحر الرائق وبين كتاب المحيط البرهاني الذي نقل منه النص ، وجد ان كتاب المحيط البرهاني له نسخ عديدة ، وهذه العبارة وجدها ساقطة من بعض نسخ المحيط البرهاني ، فربما اعتمد صاحب البحر على واحدة من هذه النسخ التي فيها حذف وسقط في بعض العبارات التي غيرت الحكم ، وهذا الامر جعل الامام محمد طاهر يعتذر عن الامام زين الدين ابن نجيم في ان ما وقع في كتابه لم يكن قصدا وانما كان بسبب خلل في الكتاب المنقول منه وهو المحيط البرهاني. و بالتالي جاءت هذه الرسالة الصغيرة لتصحيح هذه المسالة التي وقعت في كتاب من أشهر كتب الحنفية المتأخرة.

Research summary

This research is demonstration and studying for juristic manuscript called: (Al-tanbih Al-wadih ala Al-ishkal Al-fadeh Al-fatheh) for Al-Imam Mohammed Tahir bin Mohammed Saeed Sonbul Al- Maki, died in (1218A. H). The first part of the research include: studying the biography of the writer with description of manuscript copies adopted in the demonstrate and a systematic statement their demonstrate, and in the second part of the research it takes demonstrate the manuscript text that consist of (4) plates that takes in its subject comment and correction for issue in (Al- Bahar Al-Raieq Shareh Kanz Al-Dakaeek) book for Al- Imam Zain aldeen bin Najem Al- Masery in Al-hajj for others subject, that the owner of Al- bahar Al- raieq transport text about some books and some of it: (Al- Mohit Al-Borhani fi Al-feki Al-noamany for Burhan aldeen bin Maza Al- Bukhari), and in this text a falling phrase effect on the rule, and when Al- Imam Mohammad Tahir following this text and identity between Al- Bahar Al-Raieq and between Al- Mohit Al-Burhani book, that he transport the text from it. He found that Al- Mohit Al-Burhani book has a lot of copies and he found this phrase falling from some copies of Al- Mohit Al-Burhani, may be the owner of the Al- Bahar Al-Raieq

book depend once from these copies that has deleted and dropped in some phrases that has changed the rule and this matter makes Al- Imam Mohammad Tahir apologize for Al-Imam Zain adeen in what happened in his book wasn't intentionally and that was because of defect in transported book about him and it Al-Mohit Al-Burhani and there for his comments for Al-Imam Mohammad Sonbul comes for correcting this issue that happened in one from the most famous main books of Al- Hanafiya.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان الى يوم الدين.

أما بعد: فان الانسان مجبول على السهو والنسيان الخطأ أحيانا، فلا عصمة الا للأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ولا كمال الا لله تبارك وتعالى، لذلك لا غرابة أن يهفو القلم أحياناً، وينأى الذهن عن الوجه الصحيح والقول الأصوب في مسألة من المسائل.

ومن أجل سلامة فقهنا وصحة عبادتنا التي نتعبد الله تعالى بها، ومن أجل رفع الهنات والهفوات عن علمائنا، وما خطته أقلامهم في مصنفاتهم، فقد اخترت في بحثي هذا تحقيق رسالة مخطوطة للإمام محمد طاهر بن محمد سعيد سنبل رحمه الله المتوفى(١٢١٨هـ)[١] أسماها:(التنبيه الواضح على الاشكال الفادح الفاضح) والتي تعقب فيها على إحدى مسائل الحج في كتاب (البحر الرائق شرح كنز الدقائق) للإمام زين الدين بن نجيم المصري المتوفى(٩٦٩هـ)[٢].

وتكمن أهمية هذه الرسالة في كونها تناولت جزئية مهمة من جزئيات مسألة (الحج عن الغير) في كتاب الحج، ركن الدين الخامس، وأحد أعمدة العبادة الواجبة على المسلم، اذ لولا هذا الاستدراك وهذا التعقيب والتصحيح لانخرمت هذه العبادة على الكثير من أهلها وهم لا يشعرون، فجزى الله خيراً علماء هذه الامة، الذين حملوا إرث النبوة، فأخذ بعضهم يكمل جهد بعض، ويتابع بعضهم نتائج البعض الاخر، بالشرح والتعليق تارة، وبالتذييل أو التدليل تارة أخرى. وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن يكون على قسمين:

القسم الاول: القسم الدراسي. ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الاول: حياة الإمام محمد طاهر سنبل الشخصية، ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الاول: اسمه ونسبه ولقبه.

المطلب الثاني: مولده ونشأته وأسرته.

المطلب الثالث: وفاته.

المبحث الثاني: حياة الإمام محمد طاهر سنبل العلمية، ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الاول: شيوخه.

المطلب الثاني: تلاميذه.

المطلب الثالث: مؤلفاته.

المبحث الثالث: دراسة رسالة (التنبيه الواضح على الاشكال الفادح الفاضح) ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الاول: اسم الرسالة، وثبوت نسبتها الى المؤلف.

المطلب الثاني: وصف نسخ المخطوط.

المطلب الثالث: منهجي في التحقيق.

القسم الثاني: النص المحقق.

ثم ختمت البحث بفهرسة للأعلام والمصادر التي اعتمدت عليها في دراسة وتحقيق هذه الرسالة، وعسى أن أكون قد وفقت في تحقيق هذه الرسالة ودراستها، سائلا المولى أن يغفر لي زلتي، ويقيل عثرتي، أنه سميع مجيب.

القسم الأول
القسم الدراسي
المبحث الاول
حياة الإمام محمد طاهر سنبل الشخصية

المطلب الاول: اسمه ونسبه ولقبه.

اسمه: محمد طاهر سنبل بن محمد سعيد المكي العمري الحنفي الشهير بسنبل[٣]

نسبه: يعود نسب الشيخ محمد طاهر سنبل الى الصحابي الجليل عمر بن الخطاب ﷺ[٤].

لقبه: لقب محمد طاهر بالمكي نسبة الى مكة المكرمة التي ولد وتوفي فيها[٥]. وبالعمري نسبة الى جده عمر بن الخطاب ﷺ[٦] ، وبسنبل الذي هو لقب للأسرة [٧]، والذي هو في الغالب اسم أحد أجداده رحمهم الله جميعا[٨].

المطلب الثاني: مولده ونشأته وأسرته.

مولده: ولد الشيخ محمد طاهر سنبل في مكة المكرمة[٩].

أما **نشأته وأسرته**: فقد نشأ الشيخ محمد طاهر سنبل رحمه الله في أسرة علمية ضربت شهرتها الأقطار، والتي ذاع صيتها بلقب سنبل، فوالده الشيخ محمد سعيد سنبل، مسند الحجاز

ومحدثها[١٠]. وله شقيقان: محمد عباس، وشقيق ثان اسمه محمد، غير أني لم أقف على لقب لشقيقه الثاني، وكلاهما من أهل العلم[١١].

أما ذرية الشيخ محمد طاهر فهم خمسة من الذكور: عبد المحسن، وأسعد، وأحمد، ومحمد، وعبد الوهاب، وواحدة من الاناث [١٢].

فمما تقدم يتبين لنا أن أسرة الشيخ محمد طاهر سنبل قد كان لها القدح المعلى بين الأسر في العلم والفضل.

المطلب الثالث: وفاته.

تجمع المصادر أن الشيخ محمد طاهر سنبل توفي في مكة المكرمة، وأنه دفن بالمعلاة[١٣]، لكنها تختلف في تحديد سنة وفاته، فمنها من ذكرت أنه توفي عام ١٢١٨[١٤]، ومنها من ذكرت أنه توفي عام ١٢١٩[١٥]، لكن الراجح أنه توفي عام ١٢١٨ لكثرة القائلين به من أهل التراجم.

المبحث الثاني
حياة الإمام محمد طاهر سنبل العلمية

المطلب الاول: شيوخه.

نشأ الشيخ محمد طاهر سنبل في بيت من بيوت العلم والمعرفة، لذا نجده قد أخذ العلم عن شيوخ كثيرين، أفاد منه وانتفع، وفيما يأتي ذكر شيوخه الذين وقفت عليهم:

١. إبراهيم بن فيض الله السندي[١٦].
٢. أحمد بن موسى بن أحمد بن محمد البيلي العدوي المالكي، (ت ١٢١٣هـ)[١٧].
٣. أحمد بن حسن بن عبد الكريم الخالدي، الشهير بالجوهري، (ت ١١٨١هـ)[١٨].
٤. أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي حامد العدوي المالكي، (ت١٢٠١هـ)[١٩].
٥. أحمد بن عبد المنعم بن خيام المصري الدمنهوري، (ت١١٩٢هـ)[٢٠].
٦. أحمد الدنجيهي[٢١].
٧. أحمد بن عبيد الله العطار، شهاب الدين ، (ت١٢١٨هـ)[٢٢].
٨. اسماعيل مفيد بن علي العطار، الرومي النقشبندي،(ت١٢١٧هـ)[٢٣].
٩. باعلوي: الملقبون بهذا اللقب من العلماء كثير، وبناء على تأريخ وفياتهم فهو على الارجح: جعفر بن محمد باعلوي البيتي السقافي، (ت١١٨٢هـ)[٢٤].
١٠. ١٠- التدلاوي: (العارف بالله الشيخ التدلاوي)[٢٥].

١١. أم الحسن بنت مصطفى البغدادي، زوجة والده[٢٦].

١٢.خليل بن محمد المغربي، أبو المرشد، الشهير بخليل المغربي، (ت ١١٧٧هـ)[٢٧].

١٣.صالح المدرس بجامع بني أمية[٢٨].

١٤.ملا عبد الله أفندي الاسلامبولي، قاضي المدينة[٢٩].

١٥.عبد الله بن سليمان اليمني الشافعي المعروف بالجوهري، (ت١٢٠١هـ)[٣٠].

١٦.عبد الرحمن بن حسن الفتّني[٣١].

١٧.علي بن محمد بن علي الشرواني المدني، (ت١٢٠٠هـ)[٣٢].

١٨.علي بن عبد القادر الصديقي[٣٣].

١٩. محمد بن أحمد بن حسن بن عبد الكريم الشهير بابن الجوهري، (ت ١٢١٥هـ) [٣٤].

٢٠. محمد سعيد سفر[٣٥].

٢١. محمد سعيد سنبل، والد المصنف رحمهما الله [٣٦].

٢٢. محمد الشاهد الحسني[٣٧].

٢٣. محمد بن عبد الرحمن الكزبري الدمشقي الشافعي، (ت١٢٢١هـ)[٣٨].

٢٤.محمد المصيلحي الشافعي المصري، (ت ١٢٠١هـ)[٣٩].

٢٥.منصور بن محمد المنصوري الحنفي، وأرخت حياته ضمن القرن الثاني عشر[٤٠].

٢٦.يحيى بن صالح الحباب المكي الحنفي، محشي لباب المناسك[٤١].

المطلب الثاني: تلاميذه.

لقد أخذ عن الشيخ محمد طاهر سنبل تلاميذ كثر، وفيما يأتي ذكر من وقفت عليهم:

١. أبو بكر بن محمد بن علي بن محمد بن حسن العجيمي المكي، (ت١٢٣٦هـ)[٤٢].

٢. جمال: لم يذكر أهل التراجم عنه سوى اسمه مجرداً عن نسبه [٤٣].

٣. حسن بن مصطفى بن محمد قيم زاده الحنفي المكي، (١٢٤٣هـ)[٤٤].

٤. حسين بن عبد الرحمن الجفري الشافعي المكي، (١٢٥٨هـ)[٤٥].

٥. زين العابدين بن علوي بن السيد باحسن جمل الليل الحسني المدني، (١٢٣٥هـ)[٤٦].

٦. عبد الحفيظ بن عبد الله العجيمي، الحنفي المكي، (١٢٣٥هـ)[٤٧].

٧. ابن علي بن عبد السلام الزمزمي الشافعي المكي، (ت ١٢٤٢ هـ)[٤٨].

٨. عمر بن عبد الكريم الشهير بابن عبد الرسول المكي الشافعي، (١٢٤٩ هـ) [٤٩].

٩. محمد عابد بن أحمد بن علي السندي الانصاري المدني الحنفي، (١٢٥٧ هـ) (٥٠).

١٠. محمد بن علي بن السنوسي الشريف الخطابي الشلفي الاشعري، (١٢٧٦ هـ)(٥١).

١١. محمد بن محمد صالح بن عبد الباقي الشعاب بن أحمد الانصاري المدني ثم المكي الحنفي الشهير بالشعاب، توفي بين (١٢٤٣ – ١٢٤٩)(٥٢).

١٢. محمد بن...(٥٣)جي المكي الحنفي، توفي بين عامي(١٢٥٣ – ١٢٥٩)(٥٤).

١٣. ياسين بن العارف بالله السيد عبد الله المحجوب المرغني المكي (ت ١٢٥١)(٥٥).

١٤. يوسف بن محمد بن يحيى بن أبي بكر بن علي البطاح الاهدل، (١٢٤٦هـ)(٥٦).

المطلب الثالث: مؤلفاته.

ترك الشيخ محمد طاهر مجموعة من الرسائل والمصنفات، وفيما ياتي ذكر ما وقفت عليه:

١. الافصاح المتين على الايضاح شرح فرائض الدين(٥٧).
٢. الانتصار للأولياء الابرار(٥٨).
٣. التنبيه الواضح على الاشكال الفادح الفاضح (٥٩)وهي الرسالة التي أقوم بتحقيقها.
٤. الثمار الجنية في المجموعة السنبلية، ويعرف بفتاوى سنبل، أو الفتاوى السنبلية(٦٠).
٥. حاشية على كتاب الدعوى من الدر المختار(٦١).
٦. دليل المهتدي في آداب البحث للمبتدي(٦٢).
٧. رسالة في ثبوت هلال رمضان(٦٣).
٨. شرح الارشاد على مختصر أكمل الدين بن محمد الحنفي(٦٤).
٩. ضياء الابصار على منسك الدر المختار (٦٥).
١٠. العروش العلوية في الاروش الشرعية(٦٦).
١١. العقد الوضاح في شروط عقد النكاح(٦٧).
١٢. عمدة القضاة فيما يثبت به الهلال(٦٨).
١٣. العوائد السنبلية على الفوائد الشنشورية(٦٩).
١٤. قطع النزاع والجدال في هلال شوال(٧٠).
١٥. القول التام في حكم صلاة بعض الرجال خلف النساء في المسجد الحرام(٧١).
١٦. القول المجتبى في فعل المخلص من الربا(٧٢).
١٧. المعاني البهية في شرح الشنشوري للرحبية(٧٣).

١٨.منحة المبين الباري بمسألة اليمين بالماء الجاري[٧٤].
١٩.نتائج الافكار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار[٧٥].
٢٠.نزهة المشتاق في حل عمرة المكي والملحق به من الافاق[٧٦]
٢١. النفحة القدسية لحل ألفاظ المنظومة النسفية[٧٧].

المبحث الثالث

دراسة رسالة (التنبيه الواضح على الاشكال الفادح الفاضح)

المطلب الاول: اسم الرسالة وثبوت نسبتها الى المؤلف.

إن مما يدل على عنوان هذه الرسالة الموسومة (التنبيه الواضح على الإشكال الفادح الفاضح) وصحة نسبتها الى المؤلف ما يأتي:

١- ثبوت هذا العنوان على واجهات النسخ الثلاث لهذه المخطوطة.

٢- ورود اسم هذه الرسالة ونسبتها للشيخ محمد طاهر سنبل في التقريظ الخطي الملحق بالنسخ المخطوطة لهذه الرسالة (أ، ب، ج) للإمام عبد الله بن عبد المنعم القلعي، مفتي مكة المكرمة.

المطلب الثاني: وصف نسخ المخطوط.

حصلت بفضل الله تعالى ومنّه على ثلاث نسخ مخطوطة لرسالة الإمام محمد طاهر سنبل الموسومة (التنبيه الواضح على الإشكال الفادح الفاضح) وقد تم خزن هذه النسخ الثلاث في مكتبة الحرم المكي في مكة المكرمة، وفيما يأتي وصف هذه النسخ:

١- **النسخة الاولى**: وهي التي اعتمدتها أصلا، ورمزت لها بالرمز (أ):

- مكان وجودها: مكتبة الحرم المكي – مكة المكرمة.
- رقم الحفظ: (١٨٠٣ فقه حنفي).
- عدد الاوراق: (٤) أربع لوحات.
- عدد الاسطر: (٢٩).
- عدد الكلمات: (١٥) كلمة في السطر تقريباً.
- اسم الناسخ: مجهول.
- تأريخ النسخ: ١٢١٢ هـ.
- نوع الخط: نسخ معتاد.

أما أسباب اعتمادها أصلا فلما يأتي:

١. إنها أوضح النسخ التي حصلت عليها.
١. خلوها من التصحيف والتحريف، واتصافها بالدقة والاتقان.
٢. قلة السقط أو الزيادات في الجمل والكلمات.
٣. إنها منسوخة على مسودة المؤلف كما ورد في آخرها.
٤. إنها منسوخة في حياة المؤلف سنة ١٢١٢، حيث ختمها الناسخ بالدعاء له قائلا: (أبقاه الله بقاء حسنا).
٥. عليها ختم تملك نقش عليه: (وقف في سبيل الله/ عبد الستار الصديقي الحنفي/ لا اله الا الله محمد رسول الله).

٢- **النسخة الثانية**: ورمزت لها بالرمز (ب):

- مكان وجودها: مكتبة الحرم المكي – مكة المكرمة.
- رقم الحفظ: (١٨٠٢ فقه حنفي).
- عدد الاوراق: (٨) ثمان لوحات.
- عدد الاسطر: (١٩).
- عدد الكلمات: (١١) كلمة في السطر تقريباً.
- القياس: ١٧× ١٣.
- اسم الناسخ: عبد القادر بن السيد أحمد الطرابلسي الحنفي.
- تأريخ النسخ: ١٣٠٢ هـ.
- نوع الخط: نسخ معتاد.

٣- **النسخة الثالثة**: ورمزت لها بالرمز (ج):

- مكان وجودها: مكتبة الحرم المكي – مكة المكرمة.
- رقم الحفظ: (٣٨٠١ فقه حنفي).
- عدد الاوراق: ٥ لوحات، ضمن مجموعة تبدأ رسالة (التنبيه الواضح) فيها بلوحة رقم (١٥) وتنتهي بلوحة رقم (١٨).
- عدد الاسطر: ٢٠ سطر.
- عدد الكلمات: ١٨ كلمة في السطر تقريباً.
- اسم الناسخ: مجهول.
- تأريخ النسخ: مجهول.

- نوع الخط: نسخ معتاد.
- عليها ختم تملك في آخرها نقش عليه: مديرية الاوقاف الغانة، ١٣٥٥ هـ.

المطلب الرابع: منهجي في التحقيق.

بعد أن يسر الله تعالى لي الحصول على ثلاث نسخ من رسالة (التنبيه الواضح) للإمام محمد طاهر سنبل قمت بتحقيقها متبعاً المنهج الاتي:

١. نسخ المخطوط حسب قواعد الإملاء الحديثة، معتمداً إشارات الترقيم في مواضعها.
٢. قابلت نسختي (ب) و(ج) على نسخة (أ) مشيراً الى الاختلافات والسقط في الهامش، مستعملا القوسين المعكوفين [ ] لحصر الكلمة التي سقطت من (أ) وأثبتها من (ب) أو (ج) أو منهما معاً في النص المحقق.
٣. قمت بوضع رقم اللوحة بين قوسين معكوفين هكذا [١/أ] للوحة التي في اليمين، و[١/ب] للوحة التي في اليسار لنسخة (أ) فقط.
٤. قمت بشرح الألفاظ الغريبة الواردة في المخطوط، وتعريف المصطلحات الفقهية لغة واصطلاحاً.
٥. ترجمت للأعلام، وعرفت بأسماء الكتب الواردة في المخطوط.
٦. وثقت النقولات والمسائل والاحالات من مظانها.
٧. أذكر بطاقة الكتاب كاملة في قائمة المصادر والمراجع، وأكتفي بذكر اسم الكتاب أينما ورد، طلباً للاختصار، وتجنباً لإثقال الهوامش.
٨. ذكرت في نهاية البحث قائمة بالمصادر التي اعتمدتها في الدراسة والتحقيق.

نماذج مصورة من المخطوط

لوحة العنوان والتقريظ في نسخة (أ)

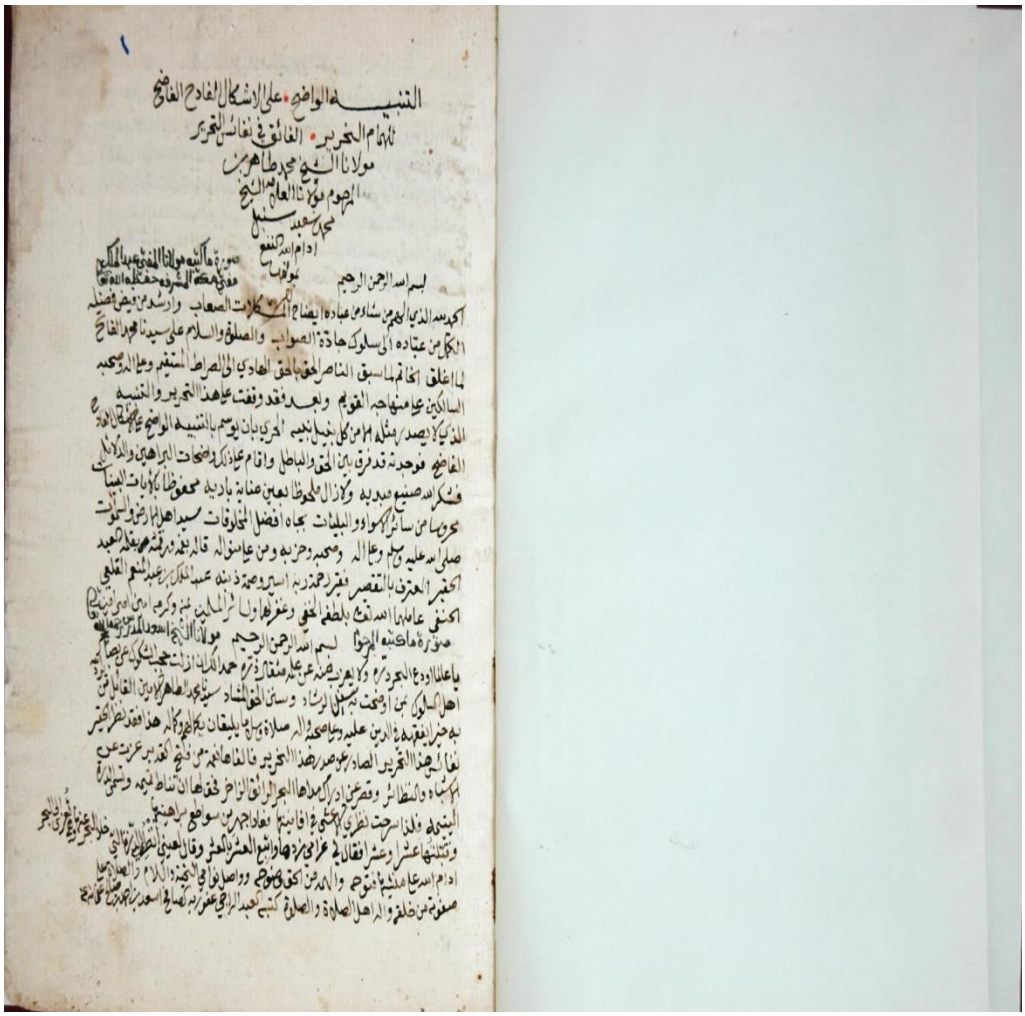

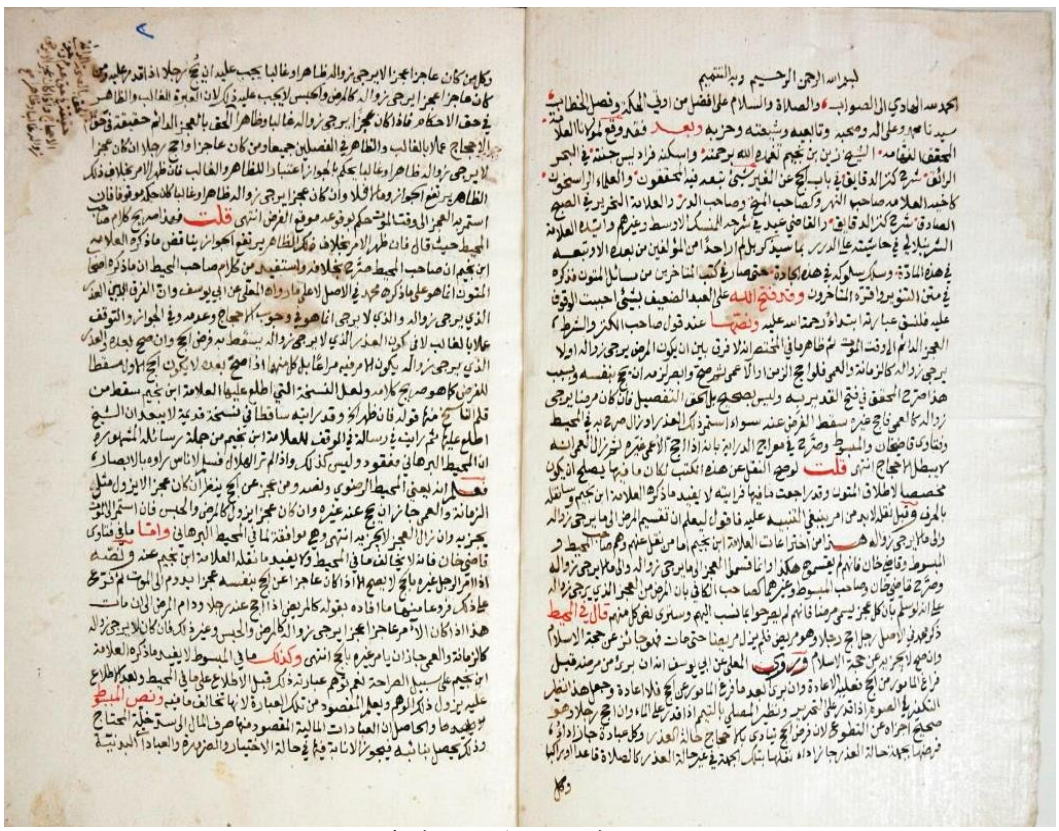

اللوحة الاولى في نسخة (أ)

اللوحة الاخيرة في نسخة (أ)

لوحة العنوان في نسخة (ب)

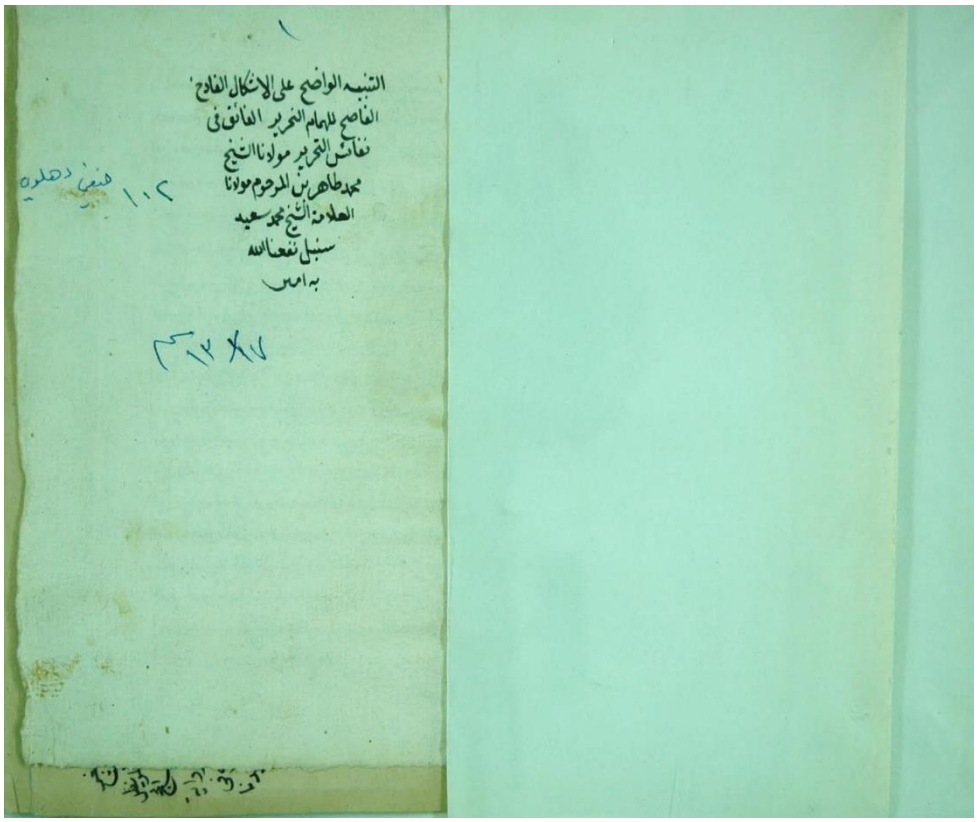

اللوحة الاولى في نسخة (ب)

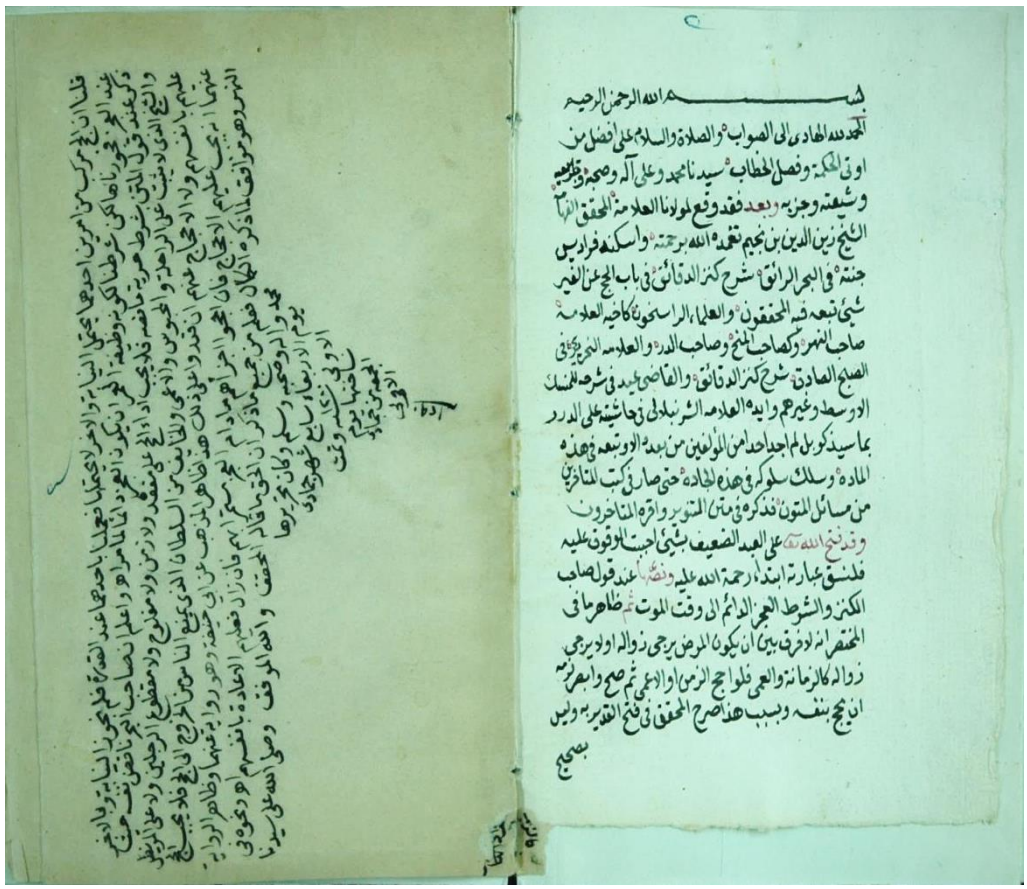

اللوحة الاخيرة في نسخة (ب)

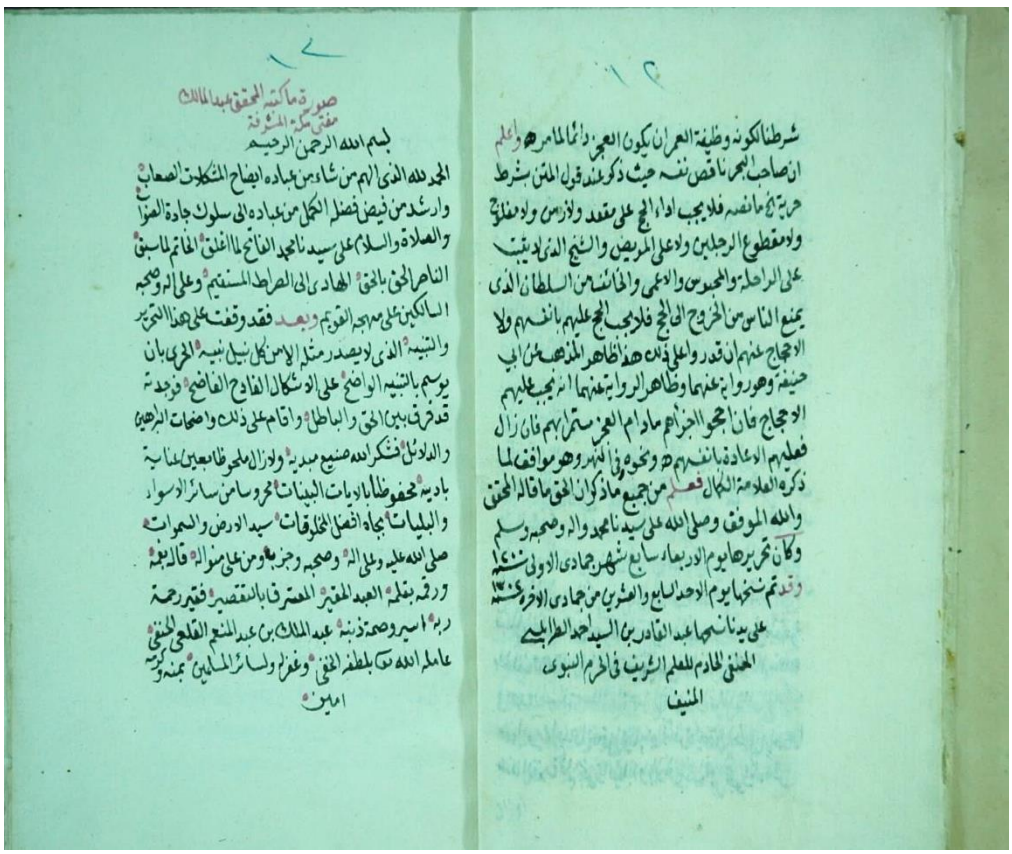

شرطا لكونه وظيفة العمر ان يكون العجز دائما مامرهم واعلم
ان صاحب البحر ناقض نفسه حيث ذكر عند قول المتن شرط
حرية الخ ما نصه فلا يجب اداء الحج على مقعد ولا زمن ولا مفلوج
ولا مقطوع الرجلين ولا على المريض والشيخ الذي لا يثبت
على الراحلة والمحبوس والاعمى والخائف من السلطان الذي
يمنع الناس من الخروج الى الحج فلا يجب الحج عليهم بانفسهم ولا
الاحجاج عنهم ان قدر والحلي فانه هذا ظاهر المذهب عن ابي
حنيفة وهو رواية عنهما وظاهر الرواية عنهما انه يجب عليهم
الاحجاج فان الحجو الجزائم مادام العجز مستمرا بهم فان زال
فعليهم الاعادة بانفسهم ونحوه في النهر وهو موافق لما
ذكره العلامة الكمال فعلم من جميع ماذكر ان الحق ماقاله المحقق
والله الموفق وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم
وكان تحريرها يوم الاربعاء سابع شهر جمادى الاولى سنة ١٢٠٠
وقد تم نسخها يوم الاحد السابع والعشرين من جمادى الاخرة سنة ١٣٠٠
على يد ناسخها عبد القادر بن السيد احمد الطرابيشي
الحنفي الخادم للعلم الشريف في الحرم النبوي
المنيف

صورة ماكتبه المحقق عبد الملك
مفتي مكة المشرفة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي الهم من شاء من عباده ايضاح المشكلات الصعاب
وارشد من فيض فضله الكمل من عباده الى سلوك جادة الصواب
والصلاة والسلام على سيدنا محمد الفاتح لما اغلق الخاتم لما سبق
الناصر الحق بالحق الهادي الى الصراط المستقيم وعلى اله وصحبه
السالكين على منهج القويم وبعد فقد وقفت على هذا التحرير
والتنبيه الذي لا يصدر مثله الا من كمل نبيه الحري بان
يوسم بالتنبيه الواضح على الاشكال الفادح الفاضح فوجدته
قد فرق بين الحق والباطل واقام على ذلك واضحات البراهين
والدلائل فشكر الله صنيع مبديه ولا زال ملحوظا بعين عناية
باديه محفوظا بايات البينات محروسا من سائر الاسواء
والبليات بجاه افضل المخلوقات سيد الارض والسموات
صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وجزاه من علي منواله قاله بيه
ورقمه بقلمه العبد الحقير المعترف بالتقصير فقير رحمة
ربه اسير وصمة ذنبه عبد الملك بن عبد المنعم القلعي الحنفي
عامله الله تعالى بلطفه الخفي وغفر له ولسائر المسلمين بمنه وكرمه
امين

لوحة العنوان في نسخة (ج)

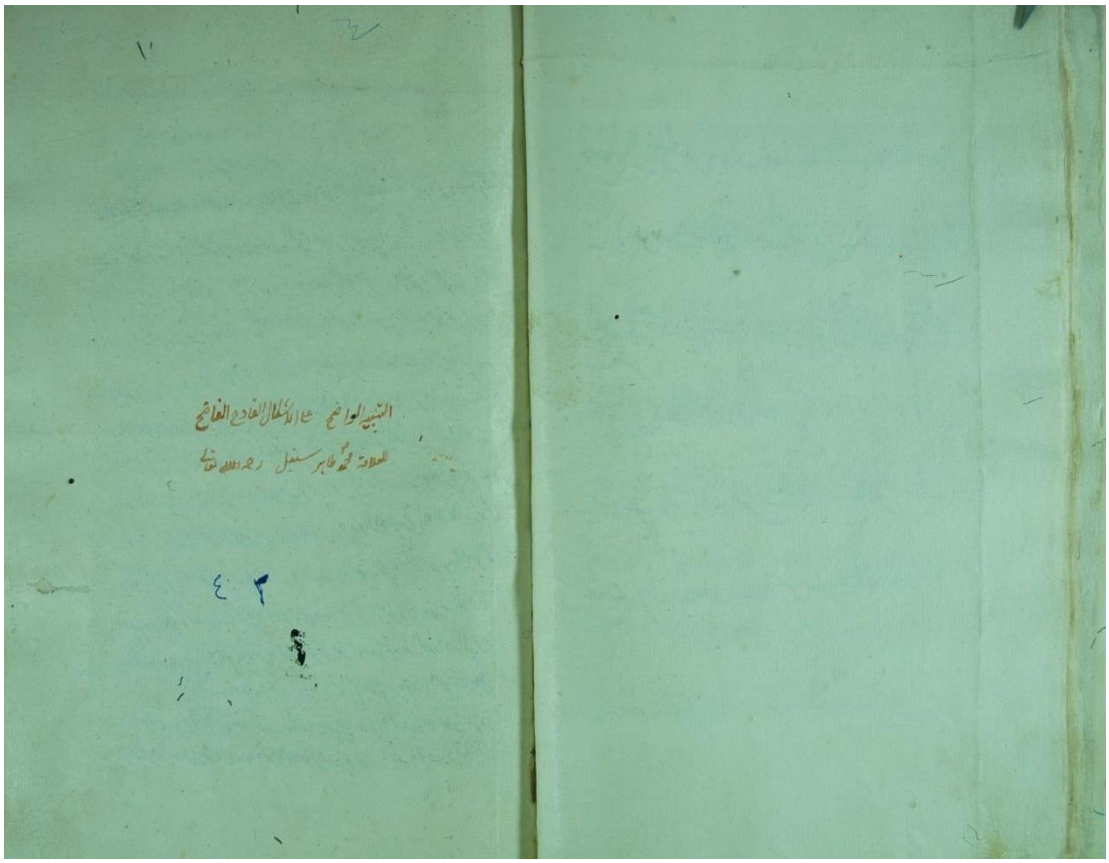

اللوحة الاولى في نسخة (ج)

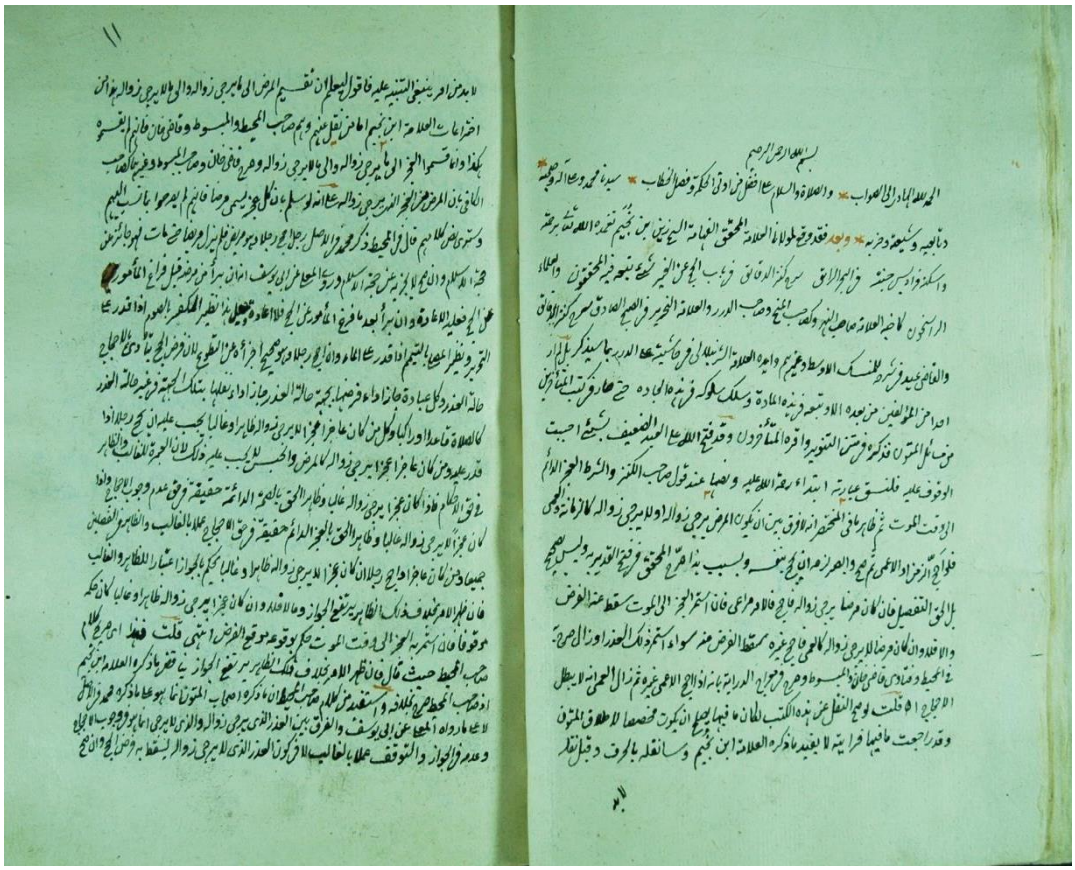

اللوحة الاخيرة في نسخة (ج)

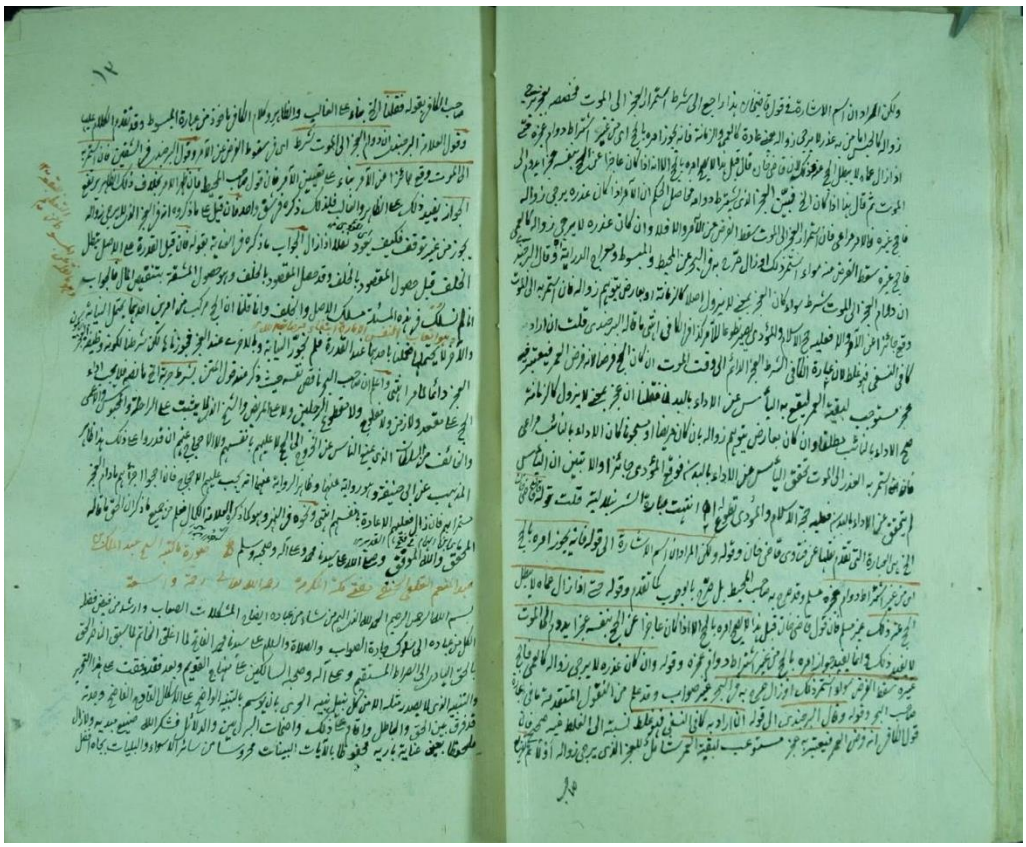

القسم الثاني
النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الهادي الى الصواب، والصلاة والسلام على أفضل من أوتى الحكمة وفصل الخطاب[٧٨]، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وتابعيه وشيعته[٧٩] وحزبه وبعد: فقد وقع لمولانا العلامة المحقق الفهامة[٨٠] الشيخ زين بن نجيم تغمده الله [تعالى][٨١] برحمته، وأسكنه فراديس[٨٢] جنته في البحر الرائق شرح كنز الدقائق[٨٣]، في باب الحج عن الغير، شيء تبعه فيه المحققون، والعلماء الراسخون، كأخيه العلامة صاحب النهر[٨٤]، وكصاحب المنح[٨٥]، وصاحب الدر[٨٦]، والعلامة النحرير[٨٧] في الصبح الصادق شرح كنز الدقائق[٨٨]، والقاضي عيد[٨٩] في شرحه للمنسك الاوسط[٩٠] وغيرهم، وأيده العلامة الشرنبلالي[٩١] في حاشيته على الدرر[٩٢] بما سيذكر، بل لم أر واحداً من المؤلفين من بعده إلا وتبعه في هذه المادة، وسلك سلوكه في هذه الجادة[٩٣]، حتى صار في كتب المتأخرين من مسائل المتون، فذكره في متن التنوير[٩٤]، وأقره المتأخرون. وقد فتح الله على العبد الضعيف بشيء أحببت[٩٥] الوقوف عليه، فلنسق عبارته ابتداء رحمة الله عليه، ونصها: عند قول صاحب الكنز[٩٦]: والشرط العجز الدائم الى وقت الموت[٩٧]، ثم ظاهر ما في المختصر[٩٨] أنه لا فرق بين أن يكون المرض يرجى زواله أو لا يرجى زواله، كالزمانة[٩٩] والعمى فلو أحج الزمن أو الاعمى ثم صح وأبصر لزمه أن يحج بنفسه[١٠٠]، وبسبب هذا صرح المحقق[١٠١] في فتح القدير[١٠٢] به، وليس بصحيح، بل الحق التفصيل: فان كان مرضاً يرجى زواله [فأحج، فالأمر مراعى، فان استمر العجز الى الموت سقط عنه الفرض، والا فلا، وإن كان مرضاً لا يرجى زواله][١٠٣] كالعمى فأحج غيره سقط الفرض عنه، سواء استمر ذلك العذر، أو زال، صرح به في المحيط[١٠٤]، وفتاوى قاضيخان[١٠٥]، والمبسوط[١٠٦] وصرح في معراج الدراية[١٠٧] بأنه إذا أحج الأعمى غيره ثم زال العمى أنه لا يبطل الإحجاج

انتهى[١٠٨]. قلت[١٠٩]: لو صح النقل عن هذه الكتب لكان ما فيها يصلح أن يكون مخصصاً لإطلاق المتون، و قد راجعت ما فيها فرأيته لا يفيد ما ذكره العلامة ابن نجيم، وسأنقله بالحرف، وقبل نقله لابد من أمر[١١٠] ينبغي التنبيه عليه فأقول: ليعلم أن تقسيم المرض الى ما يرجى زواله، والى ما لا يرجى زواله، هذا من اختراعات العلامة ابن نجيم، أما ما نقل عنهم وهم: صاحب المحيط، والمبسوط ، وقاضي خان، فإنهم لم يقسموه هكذا، وإنما قسموا العجز الى ما يرجى زواله، والى ما لا يرجى زواله، وصرح قاضي خان وصاحب المبسوط وغيرهما كصاحب الكافي[١١١]: بأن المرض من العجز الذي يرجى زواله، على أنه لو سلم بأن كل عجز يسمى مرضاً فإنهم لم يصرحوا بما نسب اليهم، وسترى نص كل منهم: قال في المحيط: ذكر محمد[١١٢] في الأصل[١١٣]: رجل أحج رجلاً وهو مريض، فلم يزل مريضاً حتى مات، فهو جائز عن حجة الاسلام، وإن صح لا يجزئه عن حجة الاسلام. وروى المعلى[١١٤] عن أبي يوسف[١١٥]: أنه إن برأ[١١٦] من مرضه قبل فراغ المأمور من الحج، فعليه الإعادة، وإن برأ بعد ما فرغ المأمور عن الحج فلا إعادة. وجعل هذا نظير المكفر بالصوم[١١٧] إذا قدر على التحرير، ونظير المصلي بالتيمم إذا قدر على الماء. وان أحج رجلاً وهو صحيح أجزأه عن التطوع؛ لأن فرض الحج يتأدى بالإحجاج حالة العذر، وكل عبادة جاز أداء[١١٨] فرضها بجهة حالة العذر، جاز أداء نفلها بتلك الجهة في غير حالة العذر، كالصلاة قاعداً أو راكباً [١/ ب] وكل من كان عاجزاً عجزاً لا يرجى زواله ظاهراً وغالباً، يجب عليه أن يُحجَّ رجلاً إذا قدر عليه، ومن كان عاجزاً عجزاً يرجى زواله كالمرض والحبس، لا يجب عليه ذلك ؛ لأن العبرة للغالب والظاهر في حق الأحكام، فاذا كان عجزاً يرجى زواله غالباً وظاهراً أُلحق بالصحة الدائمة حقيقة في عدم وجوب الإحجاج، وإذا كان عجزاً لا يرجى زواله غالباً وظاهراً أُلحق بالعجز الدائم حقيقة في حق الإحجاج عملاً بالغالب والظاهر في الفصلين جميعاً، ومن كان عاجزاً وأحج رجلاً، إن كان عجزاً لا يرجى زواله ظاهراً وغالباً يحكم بالجواز، اعتبارا للظاهر والغالب[١١٩]، فإن ظهر الأمر بخلاف ذلك الظاهر يرتفع الجواز، وما لا فلا، وإن كان عجزاً يرجى زواله ظاهراً وغالباً[١٢٠] كان حكمه موقوفاً فإن استمر به العجز الى وقت الموت حكم بوقوعه موقع الفرض[١٢١] انتهى[١٢٢].

قلت: فهذا صريح[١٢٣] كلام صاحب[١٢٤] المحيط، حيث قال: فإن ظهر الأمر بخلاف ذلك الظاهر يرتفع الجواز، يناقض ما ذكره العلامة ابن نجيم أن صاحب المحيط، صرح بخلافه [١٢٥]، واستفيد من كلام صاحب المحيط أن ما ذكره أصحاب المتون إنما هو على ما ذكره محمد في الأصل، لا على ما رواه المعلى عن أبي يوسف،[١٢٦] وأن[١٢٧] الفرق بين العذر الذي يرجى زواله والذي لا يرجى، إنما هو في وجوب الإحجاج وعدمه، وفي[١٢٨] الجواز والتوقف عملاً بالغالب، لا

في كون العذر الذي لا يرجى زواله يسقط به فرض الحج وإن صح بعده، والعذر الذي يرجى زواله يكون الأمر فيه مراعى[١٢٩]، بل كل منهما إذا صح بعده لا يكون الحج الأول[١٣٠] مسقطاً للفرض، كما هو صريح كلامه، ولعل[١٣١] النسخة التي اطلع عليها العلامة ابن نجيم سقط من قلم الناسخ منها قوله: فإن ظهر الخ[١٣٢]، وقد رأيته ساقطاً في نسخة قديمة لا يبعد أن الشيخ اطلع عليها[١٣٣]. ثم رأيت في رسالة في الوقف للعلامة ابن نجيم من جملة رسائله المشهورة[١٣٤] أن المحيط البرهاني مفقود، وليس كذلك **وإذا لم تر الهلال فسلم لأناس رأوه**[١٣٥] **بالأبصار**[١٣٦] فعلم انه يعني[١٣٧] المحيط الرضوي[١٣٨]، ونصه: ومن عجز عن الحج ينظر: إن كان عجزاً لا يزول، مثل الزمانة والعمى، جاز أن يحج عنه غيره، وأن كان عجزاً يزول: كالمرض والحبس، فان استمر الى الموت يجزئه، وإن زال العجز لا يجزئه انتهى[١٣٩]. وهي موافقة[١٤٠] لما في المحيط[١٤١] البرهاني[١٤٢] وأما ما في فتاوى[١٤٣] قاضي خان فإنه لا يخالف ما في المحيط، ولا يفيد ما نقله العلامة ابن نجيم عنه[١٤٤] ونصه: اذا أمر الرجل غيره بالحج لا يصح، إلا إذا كان عاجزاً عن الحج بنفسه عجزاً يدوم الى الموت، ثم فرع على ذلك فروعاً منها: ما أفاده بقوله: كالمريض إذا أحج[١٤٥] عنه رجلاً، ودام المرض الى أن مات، هذا إذا كان الآمر عاجزاً عجزاً يرجي زواله، كالمرض والحبس وغير ذلك، فإن كان لا يرجى زواله كالزمانة والعمى جاز أن يأمر غيره بالحج، انتهى[١٤٦]. وكذلك ما في المبسوط لا يفيد ما ذكره العلامة ابن نجيم على سبيل الصراحة، نعم توهم عباراته[١٤٧] ذلك قبل الاطلاع على ما في المحيط، وبعد الاطلاع عليه يزول ذلك الوهم، ويعلم المقصود من تلك العبارة ؛ لأنها تخالف ما فيه، ونص المبسوط: والحاصل أن العبادات المالية المقصود منها صرف المال الى سد خلة المحتاج، وذلك يحصل بنائبه، فيجوز الإنابة فيها في حالة الاختيار والضرورة. والعبادات البدنية [٢/أ] المحضة فالمقصود منها: إما التعظيم بالجوارح كالصلاة، وإما إتعاب النفس الأمارة بالسوء ابتغاء مرضات الله تعالى، وذلك لا يحصل بالنائب أصلا، ولا تجزئ النيابة في أدائها، والحج فيه المعنيان جميعاً، معنى التعظيم[١٤٨] للبقعة، وذلك بالنائب يحصل، ومعنى تحمل المشقة للتوسل الى أدائه، وذلك بالنائب لا يحصل، فلا تجزئ النيابة فيها عند القدرة على الأداء بنفسه؛ لانعدام [أحد][١٤٩] المعنيين في الأداء بالنائب. وفي العبادات البدنية المعتبر الوسع، ولا معتبر[١٥٠] للعجز[١٥١] للحال، لان الحج فرض العمر، فيعتبر فيه عجز مستغرق لبقية العمر، يقع به اليأس عن الأداء[١٥٢] بالبدن، فقلنا: إن كان عجزاً [١٥٣] بمعنى لا يزول أصلاً كالزمانة، يجوز الأداء بالنائب مطلقاً، وإن كان عارضاً يتوهم زواله، بأن كان مريضاً أو مسجوناً فاذا أدى النائب[١٥٤] كان ذلك مراعى[١٥٥]، فإن دام به العذر الى أن مات، تحقق اليأس عن الأداء بالبدن، فوقع المؤدى[١٥٦] موقع الجواز، وإن برأ [١٥٧] من مرضه، تبين أنه

لم يقع اليأس عن الأداء بالبدن، فكان عليه حجة الإسلام، والمؤدى تطوع له، انتهى[١٥٨]. فقوله: يجوز الأداء بالنائب مطلقاً، أي بلا مراعاة[١٥٩] استمرار ذلك العجز الى الموت، لتحقق اليأس عن الأداء بالبدن ، عملاً بالغالب والظاهر، ولكن إن ظهر الأمر بخلاف ذلك الظاهر يرتفع الجواز، كما تقدم عن المحيط، وكما يظهر من كلامه وتفريعه، فإن قوله[١٦٠]: فقلنا إن كان عجزاً[١٦١] بمعنى لا يزول أصلا، يفيد ذلك كما يظهر للمتأمل. وأما ما صرح به في معراج الدراية بأنه[١٦٢] إذا أحج الأعمى غيره ثم زال العمى أنه لا يبطل الإحجاج، فمحمول على أنه لا يبطل أصل الإحجاج، ليكون موافقاً للمنقول عن المحيط وغيره، وهذا قد صرح به العلامة ابن نجيم عند قول الكنز: وإنما شرط عجز المنوب للحج الفرض لا للنفل[١٦٣]، ونصه: وأشار[١٦٤] به الى أنه لو أحج عنه وهو صحيح حجة الإسلام، أو كان مريضاً ثم صح، بطل الفرضية لفقد شرطه، وهو العجز، وبقي أصل الحج تطوعاً للآمر، لا أنه فاسد أصلاً، صرح بـــــه السرخســـي، والاسبيجابي[١٦٥] وعلاء الدين البخاري[١٦٦] في الكشف[١٦٧]، ولم يحكوا فيه خلافاً، فعلى هذا: بين الصلاة والحج فرق على قول محمد، فإنه يقول فيها: إذا بطل وصفها بطل أصلها، ولم ينقل عنه في الحج ذلك ؛ لما أن باب الحج أوسع، ولهذا يمضي في فاسده، كما يمضي في صحيحه، انتهى[١٦٨].

قلت: قد ذكر سابقاً أن المرض إما يرجى زواله، أو لا، فقوله: بطل الفرضية، لا يصدق بالنسبة الى المريض حقيقة، الا في صورة ما إذا كان العجز لا يرجى زواله ؛ لأنه هو الذي يحكم فيه بوقوع الحج موقع الفرض[١٦٩] من غير توقف، وأما ما يرجى زواله فلا يصدق عليه إلا على سبيل التوسع ؛ لأنه لا يحكم فيه بوقوع الحج موقع الفرض الا باستمرار العجز الى الموت كما تقدم في كلامه، ففيه مناقضة لما تقدم من كلامه[١٧٠]، لكن قد علم بأن[١٧١] كلامه الاول فيه ما فيه، على أن هذا إنما هو على سبيل المجاراة له، وتسليم أن المرض ينقسم الى قسمين. وأما على ما ذكروه من أن المرض من العجز الذي يرجى زواله، فيشكل تصريح السرخسي والاسبيجابي وصاحب الكشف[١٧٢] ببطلان الفرضية، لأن الحج مراعى في هذه الصورة[١٧٣] ولم يقولوا بفرضيته ، فكيف يحكمون ببطلان الفرضية، والظاهر أن هذا من تصرفات العلامة ابن نجيم، فإنه لم يصرح أحد منهم [٢/ ب] ببطلان الفرضية هنا وإنما صرحوا في هذه الصورة بأن على المريض إن برأ[١٧٤] من مرضه حجة الاسلام، والمؤدى تطوع له[١٧٥]، وما ذكره السرخسي[١٧٦] هو ما تقدم في آخر العبارة التي نقلناها عن المبسوط، فما ذكره من الفرق بين الصلاة والحج إنما يتجه لو وصرحوا به فيما إذا زال العجز الذي يرجى زواله، والعلامة ابن نجيم قائل ببقاء الفرضية في هذه الصورة، وفيه ما فيه، نعم يتجه هذا البحث على مثل عبارة البرجندي[١٧٧] الاتية فليتأمل. وأما ما أيده به[١٧٨] العلامة الشرنبلالي في حاشية الدرر فيظهر بسوق[١٧٩] عبارته[١٨٠] ونصها: قوله: قال

قاضي خان[١٨١]: هذا إذا كان الآمر عاجزاً... الخ، أقول: ظاهره لا يفيد غير ما تقدم من جواز الأمر بالحج عن الغير، ولكن المراد: أن اسم الاشارة في قول قاضي خان[١٨٢]: هذا راجع الي شرط استمرار العجز الى الموت، فخصصه بعجز يرجى[١٨٣] زواله كالحبس، أما من به عذر[١٨٤] لا يرجى زواله، يعني عادة كالعمى والزمانة، فإنه يجوز أمره بالحج، أي من غير اشتراط دوام عجزه، حتى إذا زال عماه لا يبطل الحج عنه؛ ذلك لأن قاضي خان قال قبل هذا: لا يصح أمره بالحج إلا إذا كان عاجزاً عن الحج بنفسه عجزاً يدوم الى الموت، ثم قال: هذا إذا كان... الخ، فبين العجز الذي يشترط دوامه، فحاصل الحكم: أن الآمر إذا كان عذره[١٨٥] يرجى زواله فالأمر مراعى، فإن استمر[١٨٦] العجز الى الموت سقط الفرض عن الآمر والا فلا، وإن كان عذره لا يرجى زواله كالعمى، فأحج غيره سقط الفرض[١٨٧]، سواء استمر ذلك أو زال، صرح به في البحر عن المحيط والمبسوط ومعراج الدراية، انتهى[١٨٨]. وقال البرجندي: إن دوام[١٨٩] العجز الى الموت شرط، سواء كان العجز بمعنى[١٩٠] لا يزول أصلاً كالزمانة، أو بعارض يتوهم زواله، فإن استمر به الى الموت وقع جائزاً عن الآمر، والا فعليه حج الاسلام، والمؤدى يصير تطوعا للآمر، كذا في الكافي، انتهى[١٩١] ما قاله البرجندي.

قلت: إن أراد كافي النسفي[١٩٢] فهو غلط ؛ لأن عبارة الكافي: الشرط العجز الدائم الى وقت الموت إن كان الحج فرضاً ؛ لأنه فرض العمر، فيعتبر فيه[١٩٣] عجز مستوعب لبقية العمر؛ ليقع به اليأس عن الأداء بالبدن، فقلنا: إن عجز لمعنى[١٩٤] لا يزول كالزمانة صح الأداء بالنائب مطلقاً، وإن كان بعارض يتوهم زواله، بأن كان مريضاً أو مسجوناً، كان الأداء مراعى، فإن استمر به العذر الى الموت تحقق اليأس[١٩٥] عن الأداء[١٩٦]، فوقع المؤدى جائزاً، والا تبين أن اليأس لم يتحقق عن الأداء[١٩٧] بالبدن، فعليه حجة الاسلام، والمؤدى[١٩٨] تطوع له انتهى[١٩٩]، انتهت عبارة الشرنبلالية[٢٠٠].

قلت: قوله: قال قاضي خان[٢٠١]... الخ، هي العبارة التي تقدم نقلها عن فتاوى قاضي خان، وقوله: ولكن المراد:أن اسم الإشارة الى قوله: فإنه يجوز أمره بالحج، أي من غير[٢٠٢] اشتراط دوام عجزه[٢٠٣] مسلَّم، وقد صرح به صاحب المحيط، بل صرح بالوجوب كما تقدم[٢٠٤]، وقوله: حتى[٢٠٥] اذا زال عماه لا يبطل الحج عند ذلك[٢٠٦] غير مسلَّم، فإن قول قاضي خان قبل هذا: لا يصح أمره بالحج إلا إذا كان عاجزاً عن الحج بنفسه عجزاً يدوم الى الموت، لا يفيد ذلك، وإنما يفيد جواز أمره بالحج من غير اشتراط دوام عجزه[٢٠٧]، وقوله: وإن كان عذره لا يرجى زواله كالعمى، فأحج غيره، سقط الفرض، سواء استمر ذلك أو زال، [٣/ أ] صرح به في البحر[٢٠٨] غير صواب، وقد علم من النقول المتقدمة[٢٠٩] ما في عبارة صاحب البحر. وقوله: قال

البرجندي الى قوله: إن أراد به كافي النسفي فهو غلط، نسبته الى الغلط غير صحيح، فإن قول الكافي أنه فرض العمر فيعتبر به[٢١٠] عجز مستوعب لبقية العمر، شامل للعجز الذي يرجى زواله أولاً، ثم تفريع صاحب[٢١١] الكافي بقوله: فقلنا....الخ بناء على الغالب والظاهر، وكلام صاحب الكافي مأخوذ من عبارة المبسوط، وقد تقدم الكلام عليها، وقول العلامة البرجندي: إن دوام العجز الى الموت شرط، أي في سقوط الفرض عن الآمر، وقول البرجندي في الشقين[٢١٢]: فإن استمر به الى الموت وقع جائزاً عن الآمر، بناء على ما في نفس الامر[٢١٣]، فإن قول صاحب المحيط: فإن ظهر الأمر بخلاف ذلك الظاهر يرتفع الجواز يفيد ذلك، فبناه[٢١٤]على الظاهر والغالب ؛ فلذلك ذكره في شق واحد، فان قيل على ما ذكروه أنه في العجز الذي لا يرجى زواله أنه[٢١٥] يجوز من غير توقف، فكيف إذا زال يعود نفلا[٢١٦]؟ فالجواب[٢١٧]: ما ذكره في العناية[٢١٨] بقوله: فإن قيل القدرة على الأصل تبطل الخَلَفَ قبل حصول المقصود بالخلف، وقد حصل المقصود بالخلف، وهو حصول المشقة بتنقيص المال، فالجواب: إنا لم نسلك في هذه المسألة[٢١٩] مسلك الأصل والخلف، وإنما قلنا: إن الحج مركب من أمرين: أحدهما: يحتمل النيابة، والاخر: لا يحتملها ، فعملنا بأحدهما عند القدرة، فلم نجوز النيابة، وبالآخر[٢٢٠] عند العجز فجوزناها[٢٢١]، لكن شرطنا، لكونه وظيفة[٢٢٢] العمر، أن يكون العجز دائما ؛ لما مر، انتهى[٢٢٣]. وأعلم أن صاحب البحر ناقض[٢٢٤] نفسه، حيث ذكر عند قول المتن: بشرط حرية...الخ[٢٢٥] مانصه: فلا يجب أداء الحج على مقعد، ولا زَمِنٍ، ولا مفلوج[٢٢٦]، ولا مقطوع الرجلين، ولا على المريض، والشيخ الذي لا يثبت على الراحلة، والمحبوس، والأعمى، والخائف من السلطان الذي يمنع الناس من[٢٢٧] الخروج الى الحج، فلا[٢٢٨] يجب الحج[٢٢٩] عليهم بأنفسهم، ولا الإحجاج عنهم أن قدروا على ذلك، هذا ظاهر المذهب[٢٣٠] عن أبي حنيفة، وهو رواية عنهما، وظاهر الرواية عنهما: أنه يجب عليهم الإحجاج، فإن أحجوا أجزأهم، ما دام العجز مستمراً بهم، فإن زال، فعليهم الإعادة بأنفسهم، انتهى[٢٣١]. ونحوه في[٢٣٢] النهر[٢٣٣]، وهو موافق[٢٣٤] لما[٢٣٥] ذكره العلامة الكمال[٢٣٦]. فعلم من جميع ما ذكر: أن الحق ما قاله المحقق، والله الموفق، وصلى الله على سيدنا محمد وآله[٢٣٧] وصحبه وسلم.

تحريرها يوم الأربعاء سابع شهر جمادى الاولى، سنة ١٢٠٠، وتمت نساختها ليلة الجمعة ٢٧ من جمادى الاولى من سنة ١٢١٢ من مسودة مؤلفها، أبقاه الله بقاء حسناً، آمين آمين[٢٣٨].

هوامش البحث

[١] ستأتي ترجمته مفصلة في القسم الدراسي.

[٢] زين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم المصري الحنفي، الفقيه المدقق، أفتى ودرس في حياة شيوخه، له مصنفات عدة منها: (البحر الرائق، والأشباه والنظائر، والرسائل الزينية، والفتاوى الزينية، وغيرها) توفي سنة (٩٦٩هـ) ينظر: الكواكب السائرة:١٣٧/٣- ١٣٨. ديوان الاسلام: ٣٣٨/٤. الاعلام: ٦٤/٣.

[٣] ينظر: فيض الملك الوهاب المتعالي بأنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي:٧٤١. الأعلام: ١٦٢/٦.

[٤] ينظر: فيض الملك الوهاب:٧٤١.

[٥] ينظر: المصدران السابقان.

[٦] ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤١.

[٧] ينظر: إفادة الأنام بذكر أخبار بلد الله الحرام: ٣٦٢/٦.

[٨] ينظر: فيض الملك الوهاب:٧٤١.

[٩] ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢. الاعلام: ١٦٢/٦.

[١٠] محمد سعيد سنبل المجلائي، فقيه شافعي، من أهل مكة، وصفه البكري في فيض الملك بمسند الحجاز، تولى الافتاء والتدريس في المسجد الحرام، له مصنفات أشهرها: (الاوائل السنبلية) وهو كتاب مطبوع في أسانيد الرجال، توفي بالطائف عام ١١٧٥هـ، ينظر: فيض الملك الوهاب: ١٣٦٣. الاعلام: ١٤٠/٦.

[١١] ينظر: فيض الملك الوهاب: ١٣٦٣.

[١٢] إفادة الانام: ٣٦٣/٦.

[١٣] المعلاة: هو اسم لمنطقة الثنية العليا، وهو القسم العلوي من مكة، وفيها مقبرة المعلاة التي سميت باسمها، وفي هذه المقبرة دفنت أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها. ينظر: المعالم الأثيرة في السنة والسيرة: ٧٨.

[١٤] ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢. إفادة الانام: ٣٦٢/٦. الاعلام: ١٧٢/٦.

[١٥] ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: ٧٥/٤، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: ٣٥٤/٢، معجم المؤلفين: ١٠١/١٠.

[١٦] لم أقف على شيء من ترجمته، سوى أنه كان شيخاً لمحمد طاهر سنبل ، ولمحمد الاسكداري المدني الحنفي المتوفي سنة (١١٩٩ه) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر: ٥٨/٤-٥٩.فيض الملك الوهاب:٧٤٢.

[١٧] ينظر: فيض الملك الوهاب:٧٤٢. معجم المؤلفين: ١٨٦/٢.

[١٨] ينظر: فيض الملك الوهاب:٧٤٢. معجم المؤلفين:١٩٣/١.

[١٩] ينظر: معجم المؤلفين: ٦٧/٢.

[٢٠] ينظر: سلك الدرر:١١٧/١. معجم المؤلفين: ٣٠٣/١.

[٢١] لم أقف على ترجمته، سوى ورود هذا الاسم في شيوخ الامام محمد طاهر سنبل في: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢.

[٢٢] ينظر: فيض الملك الوهاب:٧٤٢. الاعلام: ١/ ١٦٦.

[٢٣] ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢. معجم المؤلفين: ٢/ ٢٩٧.

[٢٤] ينظر: سلك الدرر: ٢/ ٩. الاعلام: ٢/ ١٢٩.

[٢٥] لم أقف على ترجمته فيما رجعت اليه من مصادر، ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢.

[٢٦] لم أقف على ترجمتها فيما رجعت اليه من مصادر، سوى ورود اسمها وأنها زوجة أبيه العلامة محمد سعيد سنبل رحمه الله في: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢.

[٢٧] ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢. الاعلام: ٢/ ٣٢٢. معجم المؤلفين: ١٢٧/٤.

[٢٨] لم اقف على ترجمته، والوصف الذي ذكرته ورد في فيض الملك الوهاب: ٧٤٢.

[٢٩] لم أقف على ترجمته، ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢.

[٣٠] ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢. معجم المؤلفين: ٦١/٦-٦٢.

[٣١] لم اقف على ترجمة مستقلة له، لكني وجدته يذكر في ثبت شيوخ كثير من الاعلام، ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢.

[٣٢] ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢. معجم المؤلفين: ٧/ ٢١٨.

[٣٣] لم أقف على ترجمته، ينظر وروده في: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢.

[٣٤] حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ١٣٢١-١٣٢٤.

[٣٥] لم أقف على ترجمته، ينظر وروده في: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢.

[٣٦] سبقت ترجمته في صحيفة: ( ).

[٣٧] لم أقف على ترجمته، ينظر وروده في: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢.

[٣٨] ينظر: فيض الملك الوهاب:٧٤٢. حلية البشر: ١٢٢٧-١٢٢٨. الاعلام: ٦/ ١٩٨. معجم المؤلفين: ١٠/ ١٥٢.

[٣٩] ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢. حلية البشر: ١٣٦٨-١٣٦٩

[٤٠] ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢. معجم المؤلفين: ١٣/ ٢١.

[٤١] لم أقف على ترجمة له سوى ما ذكرت، ينظر: فيض الملك الوهاب: ٧٤٢، ١٣٦٣.

(٤٢) ينظر: فيض الملك الوهاب:٢٠٣٥.

(٤٣) ينظر: فيض الملك الوهاب: ١٠٤٠.

(٤٤) ينظر: فيض الملك الوهاب: ٤٣٦.

(٤٥) ينظر: فيض الملك الوهاب: ٤٤٤.

(٤٦) ينظر: فيض الملك الوهاب ٥٩٠. فهرس الفهارس والأثبات: ٤٥٩/١. الاعلام: ٣/ ٦٥

(٤٧) ينظر: معجم المؤلفين: ٥/ ٨٩.

(٤٨) ينظر: فيض الملك الوهاب: ٩٧٤.

(٤٩) ينظر فيض الملك الوهاب: ٨٤٩. فهرس الفهارس: ٢/ ٧٩٦. معجم المؤلفين: ٧/ ٢٩٣.

(٥٠) ينظر: فيض الملك الوهاب: ١٣٩٧. فهرس الفهارس ١/ ٣٦٣، ٧٢٠/٢-٧٢٢. الاعلام: ٦/ ١٧٩-١٨٠.

(٥١) ينظر: فيض الملك الوهاب: ١٤٦٢. فهرس الفهارس:٢/ ١٠٤٠. معجم المؤلفين: ١٤/١١.

(٥٢) ينظر: فيض الملك الوهاب: ١٣٧٧-١٣٧٨.

(٥٣) قال محقق كتاب فيض الملك الوهاب في تعليقه على هذا الموضع: بياض في الاصل قدر كلمتين: ١٣٧٧.

(٥٤) ينظر: المصدر نفسه.

(٥٥) ينظر: فيض الملك الوهاب: ١٩٧٧. فهرس الفهارس: ١١٣٧/٢.

(٥٦) ينظر: فيض الملك الوهاب: ١٩٨٠-١٩٨١. الاعلام: ٨٥٣/٨. معجم المؤلفين: ١٣/ ٣٣٢-٣٣٣.

(٥٧) لم أُقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه في الفهارس والمواقع الالكترونية، ينظر: ايضاح المكنون:١٠٨/٣. هدية العارفين:٣٥٤/٢. خزانة التراث – فهرس مخطوطات ، المؤلف: قام بإصداره مركز الملك فيصل، مكتبة عبد الله بن عباس، الطائف، رقم الحفظ: (٤/١٥٣): ٩٠٤/٧١.

(٥٨) لم أقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه في الفهارس والمواقع الالكترونية، ينظر: خزانة التراث: المكتبة المركزية، مكة المكرمة، رقم الحفظ: (٤٠١/٥ مجاميع):١٧٧/٦١.

(٥٩) ينظر: فيض الملك الوهاب:٢١٠/١.

(٦٠) ذكر الزركلي أنه مطبوع باسم: الثمار الجنية، ينظر: الاعلام:٦/ ١٧٢. ايضاح المكنون:١٥٧/٤.

(٦١) لم أقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: هدية العارفين:٣٥٤/٢.

[٦٢] لم أُقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: الاعلام ٦/ ١٧٢.

[٦٣] لم أقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: خزانة التراث، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، الرياض، رقم الحفظ (٠٥٥٣٣-٤): ٢٨٠/٩.

[٦٤] لم أقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: الاعلام:١٧٢/٦. هدية العارفين:٣٥٤/٢. معجم المؤلفين:١٠١/١٠.

[٦٥] لم أقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: هدية العارفين:٣٥٤/٢خزانة التراث، مكتبة الحرم المكي، مكة المكرمة، رقم الحفظ (١٣٦حنفي دهلوي):٥٩٤/٥٦.

[٦٦] قام بتحقيقها الزميل الدكتور محمود إبراهيم حسن المشهداني، ونشرها في مجلة الجامعة العراقية التي يصدرها مركز البحوث والدراسات الاسلامية (مبدأ)السنة الحادية والعشرون، العدد ٣/٣٣، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م:٦٤.

[٦٧] لم أقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: هدية العارفين:٣٥٤/٣. معجم المؤلفين:١٠١/١٠.

[٦٨] لم أقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: خزانة التراث، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية ، الرياض، رقم الحفظ (٠٥٥٣٣-٤): ٢٨١/٩.

[٦٩] لم أقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: هدية العارفين ٢/ ٣٥٤. خزانة التراث، مكتبة عبد الله بن عباس، الطائف، رقم الحفظ (٧/٨، ٧/١٠):٢٥/٧٢.

[٧٠] لم أُقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: خزانة التراث ، مكتبة مكة المكرمة، مكة المكرمة، رقم الحفظ: (٥٧ فقه مالكي): ١٠٤/ ٨٦٣.

[٧١] لم أقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: خزانة التراث، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، الرياض، رقم الحفظ (١١٠٩-٤ف): ١٨٧/٢٥.

[٧٢] لم أقف عليه مطبوعاً مع بحثي عنه، ينظر: هدية العارفين:٣٥٤/٢.

[٧٣] لم أقف عليه مطبوعاً مع بحثي عنه، ينظر: إيضاح المكنون: ٥٠٦/٤. معجم المؤلفين: ١٠/ ١٠١.

[٧٤] لم أقف عليه مطبوعاً، ينظر: خزانة التراث، مكتبة مكة المكرمة، رقم الحفظ (٥٧ فقه مالكي): ١٠٤/ ٨٧٧.

[٧٥] لم أقف عليه مطبوعاً، ينظر: خزانة التراث، مكتبة الحرم الملكي، رقم الحفظ (٤٠ حنفي دهلوي): ٥٦/ ٨٥٩.

[٧٦] لم أقف عليه مطبوعا مع بحثي عنه، ينظر: خزانة التراث، مكتبة الحرم المكي، مكة المكرمة، رقم الحفظ: (١٨١) ومكتبة مكة المكرمة، مكة المكرمة، رقم الحفظ (٦/٤مجاميع): ٥٦/ ٨٦٣.

(٧٧) لم أقف عليه مطبوعاً مع بحثي عنه، ينظر: هدية العارفين: ٢/ ٣٥٤. معجم المؤلفين:١٠/ ١٠١. خزانة التراث، مكتبة عبد الله بن عباس، الطائف، رقم الحفظ (٨/٣٨): ٣٨/ ٨.

(٧٨) هذه الكلمات هي بعض آية نزلت في حق سيدنا داود عليه السلام، فاستعارها المصنف هنا، فوصف بها رسول الله ﷺ، ونص الآية: ﴿ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ ﴾ [سورة ص: الآية (٢٠)] ومعنى الحكمة في الآية: النبوة، قالها السدي، وقال مجاهد: العدل، وقال أبو العالية: العلم بكتاب الله، وكذلك تعددت أقوال المفسرين في معنى: فصل الخطاب، فقال ابن مسعود والحسن والكلبي ومقاتل: الفصل في القضاء، وقال ابن عباس: بيان الكلام، وقال علي بن أبي طالب: هو البينة على من ادعى واليمين على من أنكر، وهو قول شريح والشعبي وقتادة، ينظر: الجامع لأحكام القران: ١٥/١٦٢.

(٧٩) قوله: (وشيعته) ساقط من (ب).

(٨٠) قوله: (المحقق الفهامة) ساقط من (ب).

(٨١) ما بين المعكوفتين أثبته من (ج).

(٨٢) فراديس: مفرده فردوس، وهو البستان الذي فيه الكرم والأشجار، ومنه جنة الفردوس، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/٤٢٧.

(٨٣) البحر الرائق في شرح كنز الدقائق، لابن نجيم وهو المولى زين بن إبراهيم بن محمد المصري (ت ٩٧٠) وصل فيه الى آخر (كتاب الدعوى)، ولكن في النسخ المتداولة ما يدل على أنه بلغ الى باب الاجارة، وذكره حاجي خليفة في الكشف، وهو كتاب مطبوع متداول ، جليل القدر، عظيم الفائدة، ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: ٢/١٥١٦. أسماء الكتب: ٦٦.

(٨٤) هو: سراج الدين عمر بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نجيم من أهل مصر، فقيه حنفي مشارك في بعض العلوم، كان محققاً متجراً في العلوم الشرعية، غواصاً على المسائل الغريبة، توفي (١٠٠٥هـ) ومن تصانيفه: (النهر الفائق شرح كنز الدقائق) في فروع الحنفية، وهو الكتاب الذي أشار إليه المصنف بقوله: صاحب النهر، و(إجابة السائل باختصار أنفع الوسائل) ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: ٣/٢٠٦، هدية العارفين: ١/٧٩٦.

(٨٥) منح الغفار شرح تنوير الأبصار، في فروع الحنفية، وكلاهما – أي المنح و التنوير– لشمس الدين محمد بن عبد الله بن أحمد بن تمرتاش الغزي الحنفي (ت ١٠٠٤) وكان الغزي قد فرغ من تأليف تنوير الأبصار في سنة (٩٩٥) ثم شرحه في مجلدين وسماه: منح الغفار، وعلى المنح حاشية لنجم الدين بن خير الدين الرملي: سماها: لوائح الأنوار على منح الغفار، وبعد

البحث في فهارس المطبوعات لم أجده مذكوراً فيها، مما يرجح أنه لا يزال مخطوطاً، ينظر: كشف الظنون: ٥٠١/١، إيضاح المكنون: ٥٧٦/٤.

(٨٦) في (ج): الدرر، و الصواب ما أثبته من باقي النسخ، و صاحب الدر هو: محمد بن علي ابن عبد الرحمن بن محمد علاء الدين الحصكفي، نسبة الى حصن كيفا في ديار بكر، وهي بلدة صغيرة يكتب اسمها (حسنكيف) محرفاً، دمشقي المولد والوفاة ، فقيه حنفي وأصولي، وله مشاركة في التفسير والحديث والنحو، وتولى إفتاء الحنفية في دمشق، من تصانيفه: (الدر المختار شرح تنوير الابصار) وهو الكتاب الذي أشار له المصنف بقوله: (وصاحب الدر) ومنها: (الدر المنتقى شرح ملتقى الأبحر) و (إفاضة الانوار شرح المنار) في الاصول: توفي سنة (١٠٨٨) ينظر: خلاصة الاثر: ٦٣/٤، معجم المؤلفين: ٥٦/١١.

(٨٧) التحرير: الحاذق من الرجال، الماهر المجرب العاقل، ينظر: المخصص: ٢٥٥/١.

(٨٨) لم أقف على هذا الكتاب، ولا على من ذكره من أهل التراجم والمعاجم التي ذكرت الكتب، وذكرت المؤلفين.

(٨٩) القاضي عيد: لم أقف على ترجمته.

(٩٠) شرح المنسك الاوسط: لم أقف على بيان لهذا الكتاب فيما رجعت إليه في الفهارس والمعاجم وكتب المذهب الحنفي، إلا ما ورد في (خزانة التراث- فهرس مخطوطات) حيث ورد اسم هذا الكتاب بالتسلسل (٥٥٧٣٦) في خزانة مكتبة الحرم المكي، ورقم الحفظ (٣٤٥- حنفي) لكن اسم المؤلف مجهول، هذا توصيف خزانة التراث لهذا الكتاب، فالذي يبدو من خلال بحثي ومراجعتي أن الكتاب لا يزال مخطوطاً، وأنه قليل الشهرة بين مصنفات الفقه الحنفي، ينظر: خزانة التراث- فهرس مخطوطات: ٥٦٣/٥٦.

(٩١) حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري، فقيه حنفي، مكثر من التصنيف، نسبه الى شبرا بلولة (بالمنوفية) نشأ في القاهرة وطلب العلم بها، ومارس التدريس في الأزهر حتى عول عليه في الفتوى، من تصانيفه: (نور الايضاح، ومراقي الفلاح، والعقد الفريد، ومراقي السعادات، وحاشية على درر الحكام) والأخيرة هي التي أشار لها المصنف هنا، وله مصنفات أخرى، توفي سنة ١٠٦٩، ينظر: الاعلام: ٢٠٨/٢، معجم المؤلفين: ٢٦٥/٣.

(٩٢) اسم الحاشية: غنية ذوي الأحكام في بغية درر الحكام، وهي مطبوعة بهامش كتاب درر الحكام في شرح غرر الاحكام للمنلا خسرو، ينظر: معجم المطبوعات العربية والمعربة: ١٧٩٠/٢، إيضاح المكنون: ١٤٨/٤.

[٩٣] الجادة: هي معظم الطريق ووسطه، يقال: أنا وفلان على الجادة، عبارة عن الاستقامة والسداد، ينظر: المغرب في ترتيب المعرب: ٧٧.

[٩٤] تنوير الأبصار وجامع البحار، للإمام شمس الدين محمد بن عبد أحمد بن تمرتاش الغزي الحنفي (ت ١٠٠٤) جمع فيه مسائل المتون المعتمدة، عونا لمن ابتلى بالقضاء والفتوى، شرحه الكثير من الأئمة، منهم: الماتن نفسه وسماه: منح الغفار، ومنهم: علاء الدين الحصكفي (ت ١٠٨٨هـ) في كتاب: الدر المختار شرح تنوير الأبصار، وغيرها من الشروح، وقد طبع التنوير مصحوباً بشروحه طبعات كثيرة، ينظر: كشف الظنون: ٥٠١/١، إيضاح المكنون: ٤٤٧/٣، معجم المطبوعات العربية والمعربة، سركيس: ١٥٥/١، ٢/ ٧٧٩، ١٢٤٦. وتنظر المسألة التي أشار إليها وهي: الحج عن الغير في: الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار: ١/ ١٧٢- ١٧٣.

[٩٥] في (ب): أحبب.

[٩٦] كنز الدقائق، في فروع الحنفية، للشيخ الإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي (ت ٧١٠) اعتنى به الفقهاء، فشرحه الامام الزيلعي في كتابه: تبيين الحقائق لما فيه ما اكتنز من الدقائق وشرحه العلامة ابن نجيم في البحر الرائق، والإمام جمال الدين الرازي في كشف الدقائق والعلامة سراج الدين عمر بن نجيم في النهر الفائق، وغيرهم كثير، ينظر: كشف الظنون: ١٥١٦/٢، معجم المطبوعات: ٤٦١/٢، ٩٨٨، ١٠٤٥.

[٩٧] كنز الدقائق: ٢٤٨.

[٩٨] مختصر القدوري وهو كتاب في فروع الحنفية للإمام أبي الحسين ، أحمد بن محمد القدوري البغدادي الحنفي (ت٤٢٨) وهو الذي يطلق عليه لفظ (الكتاب) في المذهب، قال عنه صاحب الكشف: (وهو متن متين معتبر متداول بين الأئمة الأعيان، وشهرته تغني عن البيان) له شروح كثيرة جداً، وهو كتاب مطبوع متداول، ينظر: كشف الظنون: ١٦٣١/٢، معجم المطبوعات: ٧٤٦/٢.

[٩٩] الزمانة: المرض الدائم، ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف: ١٨٧، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا: ١٦٠.

[١٠٠] ينظر: الجوهرة النيرة على مختصر القدوري: ١٤٩/١.

[١٠١] هو الامام محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود، الكمال ابن الهمام السيواسي الاصل، ثم القاهري الحنفي، تبحر في العلوم وفاق الأقران، وأذعن له الأكابر، صنف التصانيف النافعة كشرح الهداية والتحرير والمسايرة وغيرها، توفي سنة (٨٦١) ينظر: ديوان الاسلام:

٣٥٩/٤-٣٦٠، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: ٢٠١/٢ – ٢٠٢، الاعلام: ٦/ ٢٥٥.

(١٠٢) فتح القدير للعاجز الفقير للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ابن الهمام (ت٨٦١) وهو أحد شروح الهداية للإمام المرغيناني، وعلى فتح القدير حاشية للإمام علي القاري، وهو كتاب مطبوع متداول عظيم الفائدة، ينظر: كشف الظنون: ٢٠٢٢/٢، معجم المطبوعات:٢٧٩/١، ٥٠٤. وتنظر المسألة في فتح القدير لابن الهمام: ١٤٦/٣.

(١٠٣) ما بين المعكوفتين أثبته من (ج).

(١٠٤) المحيط البرهاني في الفقه النعماني: للإمام برهان الدين محمود بن تاج الدين أحمد بن الصدر الشهيد برهان الأئمة، عبد العزيز بن عمر بن مازه البخاري الحنفي (ت٦١٦) ثم اختصره وسماه الذخيرة، وهو كتاب متداول مطبوع، عظيم النفع والفائدة، ينظر: كشف الظنون: ١٦١٩/٢، وتنظر المسألة في: المحيط البرهاني: ٤٧٧/٢.

(١٠٥) في (ب، ج): قاضي خان. وفتاوى قاضيخان: هي للإمام فخر الدين، حسن بن منصور الاوزجندي الفرغاني (ت٥٩٢) وهي فتاوى مشهورة مقبولة متداولة بين العلماء والفقهاء، ولا سيما من تصدر للحكم والافتاء، وهو من الكتب المطبوعة ينظر: كشف الظنون: ١٢٢٧/٢، معجم المطبوعات: ٥٠٠/٢، وتنظر المسألة في: فتاوى قاضيخان: ٢٧١/١.

(١٠٦) المبسوط: لشمس الأئمة السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي المتوفى (٤٨٣هـ) وهو شرح لكتاب الكافي في فروع الحنفية ، للحاكم الشهيد (ت٣٣٤) والمبسوط إذا أطلق يراد به مبسوط السرخسي هذا، ينظر: كشف الظنون:١٣٧٨/٢ وتنظر المسألة التي يشير إليها في: المبسوط، للإمام السرخسي: ١٥٢/٤-١٥٣.

(١٠٧) معراج الدراية الى شرح الهداية: للإمام قوام الدين محمد بن محمد البخاري الكاكي، (ت٧٤٩) فرغ من تأليفه سنة (٧٤٥)، قال حاجي خليفة: ذكر فيه أنه أراد بعد فقدان كتبه أن يجمع الفرائد من فوائد المشايخ والشارحين، ليكون ذلك المجموع كالشرح، كشف الظنون: ٢٠٢٢/٢.

(١٠٨) في (ب): هـ، وفي (ج) أ ه. وينظر نص ما تقدم في: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٥٦/٣.

(١٠٩) القائل: هو الإمام محمد طاهر سنبل رحمه الله.

(١١٠) قوله: (من أمر) ساقط من (ب).

(١١١) هو محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن عبد المجيد بن إسماعيل، أبو الفضل، الحاكم الشهيد، قال الذهبي: (كان بمرو، وهو شيخ الحنفية في زمانه) ولي قضاء بخارى، وتقلد منصب

الوزارة فما شغلته عن العلم، له مصنفات كثيره منها: الكافي، حيث جمع فيه كتب محمد بن الحسن المبسوطة وما في جوامعه المؤلفة، قتل شهيداً وهو ساجد في صلاة الصبح في سنة (٣٣٤هـ) ينظر: تاج التراجم: ٢٧٢-٢٧٤، كشف الظنون: ١٣٧٨/٢.

(١١٢) محمد بن الحسن الشيباني، مولى لبني شيبان، حضر مجلس أبي حنيفة سنتين، ثم تفقه على أبي يوسف، وصنف الكتب الكثيرة، ونشر علم أبي حنيفة، مات هو الكسائي بالري، قال الرشيد: دفنت الفقه والعربية بالري. وكانت وفاته سنة (١٨٧ه) ينظر: طبقات الفقهاء: ١٣٥، لسان الميزان: ١٢١/٥، تاج التراجم: ٢٣٧.

(١١٣) الأصل: للإمام محمد بن الحسن الشيباني، وهو المبسوط، سماه به لأنه صنفه أولاً وأملاه على أصحابه، ينظر: كشف الظنون: ٨١/١.

(١١٤) المعلى بن منصور الرازي، أبو يعلى، من رجال الحديث والمصنفين فيه، من أصحاب أبي يوسف ومحمد بن الحسن، طلب للقضاء غير مرة فأبى، سكن بغداد، وأصله من الري توفي سنة (٢١١هـ) ينظر: الطبقات الكبرى: ٢٤٥/٧. الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ١٧٧/٢-١٧٨، الاعلام: ٢٧١/٧.

(١١٥) أبو يوسف القاضي، يعقوب بن إبراهيم، صاحب أبي حنيفة، كان فقيهاً عالماً حافظاً، سكن بغداد وتولى القضاء بها لثلاثة من الخلفاء: المهدي وابنه الهادي ثم هارون الرشيد، وهو أول من دعي بقاضي القضاة، توفي ببغداد سنة (١٨٢هـ). ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٣٨/٧-٢٣٩. وفيات الاعيان وأنباء أبناء الزمان: ٣٧٨/٦-٣٨٨.

(١١٦) في: (أ، ب): برئ، وكلا الصيغتين في رسم الهمزة صحيح، جاء في معجم مقاييس اللغة: بَرَأ: هو السلامة من السّقم، يقال: برئت وبَرَأت، قال اللحياني: يقول أهل الحجاز: بَرَأت من المرض أبْرُؤ بروءاً، ينظر: معجم مقاييس اللغة: ٢٣٦/١.

(١١٧) في: (أ، ب): التكفير في الصوم، وما أثبته موافق للنص المطبوع في المحيط البرهاني: ٤٧٧/٢.

(١١٨) في (ب): أداو.

(١١٩) ساقطة من (ب).

(١٢٠) من قوله قبل سطرين: (يحكم بالجواز...) الى هذا الموضع سقطت من المحيط البرهاني المطبوع بتحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، في دار الكتب العلمية، ويبدو أن هذا المحقق قد اعتمد في تحقيقه هو على نسخة مخطوطة للمحيط قد سقط منها هذا الكلام، لان الإمام محمد طاهر سنبل سيذكر بعد بضعة أسطر أن العلامة ابن نجيم قد اطلع على نسخه للمحيط سقط منها

هذا الكلام، مما أحدث خللاً في فهم المسألة، وبناء الحكم عليها، ينظر: المحيط البرهاني: ٤٧٧/٢-٤٧٨.

(١٢١) ينظر: المحيط البرهاني: ٤٧٧/٢-٤٧٨.

(١٢٢) في (ب): ه.

(١٢٣) في (ج): فهذا أي صريح، بزيادة: أي، ولم أثبتها لاستغناء السياق عنها.

(١٢٤) ساقطة من (ب).

(١٢٥) يشير الامام محمد طاهر سنبل الى عبارة العلامة ابن نجيم في البحر الرائق والتي نصها: (وإن كان مرضاً لا يرجى زواله كالعمى فأحج غيره، سقط الفرض عنه، سواء استمر ذلك العذر أو زال، صرح به المحيط وفتاوى قاضي خان والمبسوط): ٦٥/٣.

(١٢٦) ينظر: المحيط البرهاني: ٤٧٧/٢.

(١٢٧) ساقطة من (ج).

(١٢٨) في (ج): في.

(١٢٩) في (أ، ب): مراعا.

(١٣٠) ساقطة من (ج).

(١٣١) في (ب): ولعلى.

(١٣٢) في (ب): لخ.

(١٣٣) للمحيط البرهاني نسخ مخطوطة كثيرة محفوظة في خزائن المخطوطات ودورها المنتشرة في أنحاء العالم وقد ذكر كتاب (خزانة التراث- فهرس مخطوطات) الذي أصدره مركز الملك فيصل كثيراً من نسخ المخطوطة بأرقامها وأماكن وجودها: ٣٢٢/٥١، أما النسخة التي اعتمدها عبد الكريم سامي الجندي محقق المحيط البرهاني فهي نسخة المدرسة الأحمدية بحلب، كما صرح هو بذلك في وصفه للمخطوط، ينظر: المحيط البرهاني: ١٨/١. وقد قام طلبة الدراسات العليا في كلية العلوم الإسلامية في جامعه بغداد بتحقيق معظم أجزاء كتاب المحيط البرهاني، في رسائلهم وأطاريحهم، وقد قام بتحقيق كتاب المناسك طالب الماجستير أحمد السيد محمود حسن البياتي، وقد اعتمد في تحقيقه على نسختين الاولى نسخة مكتبة دار الاوقاف المركزية في الموصل والمحفوظة برقم: (٩/٤٥) و رمز لها بـ (أ) والثانية: نسخة مكتبة دار الاوقاف المركزية العامة ببغداد والمحفوظة برقم: (٣٦١٨) ورمز لها بـ (ب) وقد أشار المحقق الى سقوط العبارة ذاتها من نسخة أوقاف الموصل (أ) ووجودها في نسخة مكتبة أوقاف بغداد (ب) وهذا يدلل على دقة وصواب ما أشار إليه الامام محمد طاهر سنبل في أن العلامة ابن نجيم قد

اطلع على نسخة سقط منها هذا الكلام، ينظر: كتاب المناسك من المحيط البرهاني في الفقه النعماني تأليف: برهان الدين محمود بن أحمد بن مازة البخاري (ت٦١٦) دراسة وتحقيق: أحمد السيد محمود حسن البياتي، رسالة ماجستير، ١٤١٨-١٩٩٨: ١٢، ١٣، ٢٣١.

(١٣٤) الرسائل الزينية: وهي إحدى وأربعون رسالة في مسائل شتى من فقه الحنفية، جمعها ولده العلامة أحمد بن زين بن نجيم المصري وسماها (الرسائل الزينية في المسائل الحنفية) وقال في أولها: «ان والدي قد ألف رسائل ووقائع وحوادث في فقه الحنفية من ابتداء أمره الى أن قضى الله أمره، فأردت أن أجمعها في بعض كراريس على ترتيب الكتب ليسهل الكشف عنها» طبعت مع كتاب غمز عيون البصائر على محاسن الأشباه والنظائر، للشيخ أحمد بن محمد الحموي الحنفي. ينظر: كشف الظنون: ١/ ٨٤٧ معجم المطبوعات العربية: ١/ ٢٦٥.

(١٣٥) في (ج): رؤاه.

(١٣٦) لم أقف على قائل هذا البيت، وهو بيت مشهور امتلأت به بطون الكتب في مختلف العلوم، من غير أن ينسب لقائله، ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣/ ١٠٨٤. تاج العروس، للزبيدي: ٥/٥٥٧.

(١٣٧) في (ج): يعلم.

(١٣٨) المحيط الرضوي: لرضي الدين ابن العلا، الصدر الحميد، تاج الدين، محمد بن محمد بن محمد السرخسي الحنفي المتوفى سنة (٦٧١)، ينظر: كشف الظنون: ٢/١٦٢٠.

(١٣٩) في (ب) هـــ، وفي (ج): أ ه، لم أقف على مخطوطة المحيط البرهاني.

(١٤٠) في (ج): موافق.

(١٤١) في (ج): محيط.

(١٤٢) ينظر: المحيط البرهاني: ٢/٤٧٧-٤٧٨.

(١٤٣) ساقطة من (ج).

(١٤٤) ساقطة من (ج).

(١٤٥) في (ج): حج.

(١٤٦) في (ب): أ هـــ. وينظر فتاوى قاضيخان: ١/٢٧١.

(١٤٧) في (ج): من عبارته، بزيادة: من.

(١٤٨) في (ب): العظيم.

(١٤٩) ما بين المعكوفتين أثبتها من النص المطبوع للمبسوط ، وهي ساقطة من جميع النسخ، لكن حكم المسألة ومعناها لا يستقيم الا بها، فبدونها يكون النص: (لانعدام المعنيين) ومعناه حينئذ:

لانعدام معنى التعظيم للبقعة، ومعنى تحمل المشقة وهذا يخالف ما تقدم في نص المبسوط، من أن معنى التعظيم يحصل بالنائب عمن يقدر على الأداء بنفسه، أما المعنى الاخر وهو تحمل المشقة للتوسل الى الأداء فهو لا يحصل بالنائب عمن يقدر على الأداء بنفسه، وهذا الأخير هو أحد المعنيين الذي ينعدم في هذه الصورة، لذا فالصواب: هو إثبات هذه اللفظة لترصين العبارة ودفع الخطأ عنها ، ينظر: المبسوط للسرخسي: ١٥٢/٤.

(١٥٠) في (ج): للمعتبر.

(١٥١) في (ج): العجز.

(١٥٢) في (أ): الاداء.

(١٥٣) في (أ، ب): عجز.

(١٥٤) في (ج): بالنائب.

(١٥٥) في (أ، ب): مراعا.

(١٥٦) في (ب): المودى.

(١٥٧) في (أ): برئ، وفي (ب): برء.

(١٥٨) في (ب): هـ، وفي (ج): أ هـ. ينظر هذا النص في: المبسوط للسرخسي: ١٥٢/٤-١٥٣.

(١٥٩) في (أ، ب): مراعات.

(١٦٠) قوله: (فإن قوله): ساقط من (ب).

(١٦١) في (أ): عجز.

(١٦٢) في (ج): أنه.

(١٦٣) كنز الدقائق: ٢٤٨.

(١٦٤) في (ج): أشار.

(١٦٥) أحمد بن منصور، أبو نصر الظفري الاسبيجابي، الفقيه الحنفي المعروف بأحمدجي، كان أحد الأئمة الكبار، شرح مختصر الطحاوي، وتبحر في حفظ المذهب، وتخرج به الأصحاب، توفي سنة (٤٩٠هـ)، ينظر: تأريخ الاسلام ووفيات المشاهير والأعلام: ٦٥٨/١٠. الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ١/ ١٢٧. وينظر قوله في: شرح الاسبيجابي على مختصر الطحاوي، أطروحة دكتوراه، من باب الامامة الى كتاب البيوع، دراسة وتحقيق: أيمن عبد القادر عبد الحليم الهيتي، إشراف: أ.م.د عبدالمنعم خليل إبراهيم الهيتي، كلية الشريعة والقانون، الجامعة العراقية، بغداد، ١٤٣٠- ٢٠٠٩: ٥٢٧.

[١٦٦] عبدالعزيز بن أحمد بن محمد الفقيه، علاء الدين البخاري الحنفي، المتبحر في الفقه والأصول، من مصنفاته: كشف الأسرار في شرح أصول البزدوي، وكتاب الأقنية، وشرح الهداية الى كتاب النكاح، وغيرها، توفي سنة (٧٣٠) ينظر: الجواهر المضية: ١/ ٣١٧-٣١٨. تاج التراجم: ١٨٨. هدية العارفين: ١/ ٥٨١.

[١٦٧] كشف الأسرار في شرح أصول البزدوي: للإمام علاء الدين عبدالعزيز بن أحمد البخاري الحنفي، وهو من أعظم الشروح وأنفعها في بابه، ينظر: كشف الظنون: ٨١/١. معجم المطبوعات العربية: ٥٥٤/٢. كشف الأسرار في شرح أصول البزدوي: ١/ ١٥٠.

[١٦٨] في (ب): هـ، وفي (ج): أهـ. وينظر نص الكلام المتقدم في البحر الرائق: ٣/ ٦٦.

[١٦٩] من قوله قبل سطرين (من غير توقف...) الى هذا الموضع ساقط من (ب).

[١٧٠] ينظر صحيفة (٤٤-٤٦) من هذا التحقيق.

[١٧١] في (ب): أن.

[١٧٢] في (أ): الكشاف.

[١٧٣] أي إن دام به المرض الى أن مات، وقع المؤدى موقع الجواز، وإن برأ من مرضه تبين أنه لم يقع اليأس عن الأداء بالبدن، فعليه حجة الاسلام، وكان المؤدى تطوع له، ينظر: المبسوط للسرخسي: ١٥٣/٤.

[١٧٤] في (أ، ب) برئ.

[١٧٥] ينظر: كشف الاسرار: ١/ ١٥٠.

[١٧٦] ساقطة من (ب).

[١٧٧] عبد العلي بن محمد بن حسين البرجندي، فقيه أصولي فلكي، من فقهاء الحنفية، نسبته الى (برجندة) بتركستان، له مصنفات عديدة منها: شرح النقاية مختصر الوقاية، شرح المنار للنسفي في الاصول، شرح الرسالة العضدية في المناظرة، وغيرها، توفي سنة (٩٣٢هـ)، ينظر: الاعلام: ٤/ ٣٠. هدية العارفين: ١/ ٥٨٦. معجم المؤلفين: ٥/ ٢٦٦.

[١٧٨] ساقطة من (ب).

[١٧٩] في (ج): أنه بسوق ، بزيادة: أنه.

[١٨٠] في (ج): عبارة.

[١٨١] في (ب): قاضيخان.

[١٨٢] في (ب، ج): قاضيخان.

[١٨٣] في (أ): ترجي.

(١٨٤) في (ب): عجز.

(١٨٥) في (ب): عجزه.

(١٨٦) في (ج): استمرار.

(١٨٧) في (ج): الفرض عنه، بزيادة: عنه.

(١٨٨) في (ب): هـ، وفي (ج): أهـ. ومما تجدر الاشارة إليه هنا أن نص الشرنبلالية لم ينته في هذا الموضع كما توهمه لفظة: انتهى، لذا لم أوثقه هنا.

(١٨٩) في (ب): دوال.

(١٩٠) في (أ): بجنى.

(١٩١) في (ب): هـ، وفي (ج): أهـ.

(١٩٢) الكافي في شرح الوافي: عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين أبو البركات النسفي (ت ٧١٠) وكتاب الوافي هو أيضاً لأبي البركات النسفي، وهو متن لطيف في فقه الحنفية، ينظر: أسماء الكتب المتم لكشف الظنون: ١/ ٢٣٧. هديه العارفين: ١/ ٤٦٤.

(١٩٣) في (أ، ب): به.

(١٩٤) في (ب، ج): بمعنى.

(١٩٥) في (ج): اليأس بالبدن، بزيادة: البدن.

(١٩٦) في (أ): الادا.

(١٩٧) في (أ): الادا.

(١٩٨) في (أ): والمودى.

(١٩٩) في (ب): هـ، وفي (ج): أهـ.

(٢٠٠) ينظر النص المتقدم بطوله في حاشية الشرنبلالي، مطبوع بحاشية درر الحكام شرح غرر الأحكام: ١/ ٢٥٩.

(٢٠١) في (ب): قاضيخان. وينظر: فتاوى قاضيخان: ١/٢٧١.

(٢٠٢) في (ب): غيره.

(٢٠٣) ينظر: فتاوى قاضي خان: ١/ ٢٧١.

(٢٠٤) ينظر: المحيط البرهاني: ٢/ ٤٧٧- ٤٧٨. وينظر صحيفة (٤٦-٤٧) من هذا التحقيق.

(٢٠٥) ساقطة من (ب).

(٢٠٦) ينظر: البحر الرائق: ٣/٦٥.

[٢٠٧] وهذا المعنى واضح جلي في كلام قاضيخان كما صرح المصنف هنا، ينظر: فتاوى قاضيخان: ١/ ٢٧١.

[٢٠٨] ينظر: البحر الرائق: ٣/٦٥.

[٢٠٩] ويقصد بها نص كل من: المحيط البرهاني: ٢/ ٤٧٧-٤٧٨، وفتاوى قاضيخان: ١/ ٢٧١، والمبسوط للسرخسي: ٤/ ١٥٢-١٥٣.

[٢١٠] في (ب): فيه.

[٢١١] ساقطة من (ج).

[٢١٢] الشق: بكسر الشين المثقلة: نصف الشيء، يقال: أخذت شق الشاة ، وشقة الشاة. والشق أيضاً: الناحية من الجبل، وأراد بالشقين هنا ناحيتي أو جانبي المسألة. ينظر: الصحاح للجوهري: ٤/ ١٥٠٢.

[٢١٣] في (ج): وردت العبارة بلفظ: بناء على تعيين الآمر. فكلمة: (تعيين) في (ج): قابلتها (ما في نفس) في (أ، ب).

[٢١٤] ساقطة من (ج).

[٢١٥] ساقطة من (ج).

[٢١٦] العبارة الأخيرة وردت في (ج) بلفظ: (فكيف يعود نفلاً إذا زال) بتقديم وتأخير في الألفاظ لا يخل بالمعنى.

[٢١٧] في (ج): الجواب.

[٢١٨] العناية شرح الهداية: لمحمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين الرومي، البابرتي، الحنفي (ت ٧٨٦) وهو من أجل شروح الهداية، وعليه حواش عديدة، ينظر: أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون: ١/ ٢١٠. الدليل الى المتون العلمية: ٣٥٤.

[٢١٩] في (أ، ب، ج): المسئلة. والصحيح ما أثبته حسب قواعد الاملاء.

[٢٢٠] في (ج): و بالاخرى.

[٢٢١] في (ب): فجوزناه.

[٢٢٢] في (أ): وضيفة.

[٢٢٣] في (ب): هـ. وينظر النص في: العناية شرح الهداية: ٣/ ١٤٤.

[٢٢٤] في (ب، ج): ناقص.

[٢٢٥] ينظر: كنز الدقائق: ٢٢٦.

[٢٢٦] الفالج: هو استرخاء أحد الجانبين من الانسان، يقال: فَلِجَ فلان: إذا ذهب الحس والحركة عن بعض أعضائه، ينظر: مفاتيح العلوم: ١٨٦. تاج العروس من جواهر القاموس: ٦/ ١٥٩.

[٢٢٧] في (ج): عن.

[٢٢٨] في (ج): لا.

[٢٢٩] قوله: (يجب الحج) ساقطة من (ج).

[٢٣٠] ظاهر المذهب: ويرادفه مصطلح ظاهر الرواية، والمراد بهما: ما في المبسوط، والجامع الكبير، والجامع الصغير، والسير الكبير، والسير الصغير، والزيادات، من أقوال أئمة المذهب الثلاثة: أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، والتي جمعها الامام محمد بن الحسن الشيباني، وأودعها في هذه الكتب، والتي تسمى بكتب ظاهر الرواية، أو كتب محمد الستة، أما غير ظاهر المذهب، أو غير ظاهر الرواية: فهي التي لم تظهر كما ظهرت الاولى، ولم ترو بالتواتر عن أئمة المذهب بل بالآحاد، ومن الكتب التي جمعت هذه المسائل: كتب الامام محمد التي رويت عنه بطريق الآحاد وهي: الرقيات والجرجانيات والكيسانيات والهارونيات. ينظر: التعريفات: ١٤٣. المدخل الى دراسة المذاهب الفقهية: ١٢٤– ١٢٥.

[٢٣١] في (ب): هـ. وينظر: البحر الرائق: ٢/ ٣٣٥.

[٢٣٢] في(أ): وفي.

[٢٣٣] ينظر: النهر الفائق: ٢/ ١٦٢.

[٢٣٤] ساقط من (ج).

[٢٣٥] في (ج): كما.

[٢٣٦] ينظر: فتح القدير، للكمال بن الهمام: ٣/١٤٦.

[٢٣٧] في (ج): وعلى اله.

[٢٣٨] من قوله: (وكان تحريرها.... الى هذا الموضع) هي بقلم الناسخ في (أ)، أما نسخة (ب) فختمها ناسخها بقوله: «وكان تحريرها يوم الأربعاء سابع شهر جمادى الاولى، سنة ١٢٠٠، وقد تم نسخها يوم الاحد السابع والعشرين من جمادى الاخرة سنة ١٣٠٢ على يد ناسخها عبد القادر بن السيد أحمد الطرابلسي الحنفي، الخادم للعلم الشريف، في الحرم النبوي المنيف».

المصادر

- **القرآن الكريم**

١. آثار البلاد وأخبار العباد: زكريا بن محمد بن محمود القزويني (ت٦٨٢ هـ) دار صادر،

٢. أسماء الكتب، عبد اللطيف بن محمد بن مصطفى الشهير برياض زاده، (ت ١٠٧٨)، تحقيق: د. محمد التونجي، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٠٣- ١٩٨٣.
٣. الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦) دار
٤. إفادة الأنام بذكر أخبار بلد الله الحرام: مع تعليقه المسمى بإتمام الكلام، العلامة عبد الله بن محمد الغازي الملكي الحنفي (ت١٣٦٥هـ) دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله ابن دهيش.
٥. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان.
٦. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نُجيم المصري (ت٩٧٠)، دار الكتاب الإسلامي.
٧. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني
٨. تاج التراجم: أبو الفداء زين الدين أبو العدل، قاسم بن قطلوبغا السودوني الجمالي الحنفي (ت٨٧٩) تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، ط١،١٤١٣-١٩٩٢هـ.
٩. تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى الزَّبيدي (ت ١٢٠٥)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
١٠. تأريخ الاسلام ووفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت٧٤٨)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط١،
١١. التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت٨١٦) ضبطه وصححه: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣-١٩٨٣.
١٢. تهذيب اللغة: للإمام أبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت ٣٧٠هـ) تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١.
١٣. التوقيف على مهمات التعاريف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي (ت١٠٣١) عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠-
١٤. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، أبي عبد لله، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١،
١٥.الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي، شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١)، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤-١٩٦٤.

١٦.الجواهر المضية في طبقات الحنفية: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي أبو محمد محيي الدين الحنفي (ت٧٧٥)، الناشر: مير محمد كتب خانه- كراتشي.
١٧.الجوهرة النيرة على مختصر القدوري: لأبي بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي (ت٨٠٠هـ)، المطبعة الخيرية، ط١، ١٣٢٢ه.
١٨.حاشية الشرنبلالي: للإمام حسن بن عمار بن علي المكنى بأبي الإخلاص الوفائي الشرنبلالي الحنفي (ت ١٠٦٩ هـ)، مطبوع بحاشية درر الحكام شرح غرر الأحكام، دار إحياء الكتب العربية، بدون طبعة، وبدون تاريخ
١٩.حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: للإمام عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار المدني الدمشقي (ت ١٣٣٥هـ)، تحقيق: محمد بهجة البيطار، دار صادر، بيروت، ط٢،
٢٠.خزانة التراث، فهرس مخطوطات، المؤلف: قام بإصداره مركز الملك فيصل.
٢١.خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت ١١١١) دار صادر، بيروت.
٢٢.الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، للإمام محمد بن علي بن محمد الحصني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (ت ١٠٨٨)، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار
٢٣.الدليل الى المتون العلمية: عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٠-٢٠٠٠.
٢٤.ديوان الإسلام: شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت١١٦٧)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤١١-١٩٩٠هـ.
٢٥.سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر: لأبي الفضل محمد خليل بن علي بن محمد مراد الحسيني (ت١٢٠٦هـ)، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط٣، ١٤٠٨- ١٩٨٨.
٢٦.سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت٧٤٨) دار الحديث، القاهرة،١٤٢٧-٢٠٠٦.
٢٧.شرح الاسبيجابي على مختصر الطحاوي، أطروحة دكتوراه، من باب الإمامة الى كتاب البيوع، دراسة وتحقيق: أيمن عبد القادر عبد الحليم الهيتي، إشراف: أ. م. د عبدالمنعم خليل إبراهيم الهيتي، كلية الشريعة والقانون، الجامعة العراقية، بغداد، ١٤٣٠- ٢٠٠٩.
٢٨.الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن محمد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧-١٩٨٧.

٢٩.طبقات الفقهاء: أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت٤٧٦)، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، ط١، ١٩٧٠.
٣٠.الطبقات الكبرى: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري البغدادي المعروف بابن سعد، (ت٢٣٠)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت،
٣١.العروش العلوية في الأروش الشرعية، للإمام العلامة محمد طاهر سنبل، تحقيق: الدكتور محمود إبراهيم حسن المشهداني، تم نشرها في مجلة الجامعة العراقية التي يصدرها مركز البحوث والدراسات الإسلامية (مبدأ) السنة الحادية والعشرون، العدد ٣/٣٣،
٣٢.العناية شرح الهداية: لمحمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين، أبي عبدالله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (ت ٧٨٦)، دار الفكر، بدون طبعة، وبدون
٣٣.فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان: للإمام فخر الدين أبي المحاسن، الحسن بن منصور المعروف بقاضيخان، تحقيق: سالم مصطفى البدري، دار الكتب العلمية،
٣٥.فهرس الفهارس والأثبات، ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات: للإمام محمد عبد الحي ابن عبد الكبير بن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٨٢.
٣٦.فيض الملك الوهاب المتعالي بأنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي: للعلامة أبي الفيض عبد الستار بن عبد الوهاب البكري الصديقي الهندي الملكي الحنفي، (ت ١٣٥٥)، دراسة وتحقيق: أ٠د عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.
٣٧.القاموس الفقهي لغة واصطلاحا: د. سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٨-
٣٨.كتاب المناسك من المحيط البرهاني في الفقه النعماني تأليف: برهان الدين محمود بن أحمد بن مازة البخاري (ت٦١٦) دراسة وتحقيق: أحمد السيد محمود حسن البياتي، رسالة ماجستير،
٣٩.كشف الأسرار في شرح أصول البزدوي: علاء الدين البخاري، عبدالعزيز أحمد (ت٧٣٠) دار
٤٠.كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لمصطفى بن عبد الله المشهور بحاجي خليفة (ت ١٠٦٧) مكتبة المثنى، بغداد، ١٩٤١.
٤١.كنز الدقائق: لأبي البركات، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت ٧١٠)، تحقيق: أ. د. سائد بكداش دار البشائر الإسلامية، دار السراج، ط١، ١٤٣٢-٢٠١١.
٤٢.لسان الميزان: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢)، المحقق: دائرة المعارف النظامية- الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٢، ١٣٩٠-
٤٣.المبسوط: للإمام محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت٤٨٣هـ)، دار

٤٤.المحيط البرهاني في الفقه النعماني: للإمام برهان الدين محمود بن تاج الدين أحمد بن الصدر الشهيد برهان الأئمة: عبد العزيز بن عمر بن مازه البخاري الحنفي (ت٦١٦)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤-٢٠٠٤م.
٤٥.المخصص: لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٧-١٩٩٦.
٤٦.المدخل الى دراسة المذاهب الفقهية: علي جمعة، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٢- ٢٠٠١.
٤٧.مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي بن (سلطان) محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت١٠٤١هـ)، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٢-٢٠٠٢.
٤٨.المعالم الأثيرة في السنة والسيرة: لمحمد بن محمد حسن شُرَّاب، دار القلم، الدار الشامية،
٤٩.معجم اللغة العربية المعاصرة: د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ)، عالم الكتب،
٥٠.معجم المطبوعات العربية والمعربة يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت ١٣٥١) مطبعة سركيس مصر، ١٣٤٦- ١٩٢٨.
٥١.معجم المؤلفين: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت ١٤٠٨) مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٥٢.معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، أبو الحسن القزويني (ت٣٩٥)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩-١٩٧٩.
٥٣.المغرب في ترتيب المعرب، ناصر بن عبد السيد أبو المكارم ابن علي، أبو الفتوح برهان الدين الخوارزمي المطرزي (ت ٦١٠)، دار الكتاب العربي.
٥٤.مفاتيح العلوم: محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبدالله، الكاتب البلخي الخوارزمي (ت ٣٨٧): تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، ط٢
٥٥.النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الاثير (ت ٦٠٦ ه)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبه العلمية، بيروت، ١٣٩٩-١٩٧٩.
٥٦.هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: لإسماعيل بن محمد بن أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
٥٧.وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الأربلي (ت٦٨١)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت